

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# المال في القرآن الكريم

بِقلم الدَّكْحُور

محمد الطنطاوى الطنطاوى جبويل

مدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن الكريم

بالكلية



بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد النبي الأمين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

ويعد ،“

لقد خلق الله الإنسان وأوجده معه حاجاته في تعامله مع غيره ، وفيما يحتاج له جسمه وترغب فيه نفسه ، وطموحه في أن يكون أفضل الناس وأغذامه ، ووسيلة تحقيق ذلك - عند الكثير من الناس - المال ، ومن هذا المنطلق اعنى المال قائمة الأشياء التي يوليها المرء اهتمامه في حياته ، لكن نظرة الناس للمال تتفاوت حسب استعدادهم وإيمانهم ، فمن الناس من يضع المال في مكان السيد ، وبخضمه له خضوع العبد ، وكل منه أن يجمع المال من أي طريق ، وإذا صار في حوزته أمسك عليه ، وفي هؤلاء يقول الرسول - ﷺ - : نعم عبد الدنيا وعبد الدرهم ،<sup>(١)</sup> ومن الناس من ينفق المال في ملذاته وشهوات نفسه ، ويغتر بماله ، ويلهيه عن عبادة ربه ؛ فتفسد حياته ، ويفسد في المجتمع حوله ، ومن الناس من يعرف حق الله في المال ؛ فيجعله سببا في إسعاد البائسين ، وإعلاء كلمة الدين ؛ لأنهم عرروا حقيقة المال ، فاستحقوا تكريم الله لهم . ولقد اخترت لهذا البحث عنوانا : ( المال في القرآن الكريم ) وقسمته إلى تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة ، أما التمهيد فقد بينت فيه مكانة المال ، وأما المبحث الأول فقد بينت فيه الطرق

---

(١) صحيح البخاري ١١٩ / ٤ ك الدعوات باب ما يتمنى من فللة المال .

المشروع لإكتساب المال ، ثم بيلت في المبحث الثاني كيفية المحافظة على المال ، ثم بيلت في المبحث الثالث موقف الناس من المال وصررت لذلك أمثلة من كتاب الله تعالى ، ثم أنهيت البحث بذكر أهم نتائج البحث ، والله أسأل أن يتقبل هذا العمل المتواضع ، وأن يفتح لنا أبواب العلم ، وأن يلتفع بهذا البحث وأدعوه كما علمنا : « وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا » .

### الباحث

د/ محمد الطنطاوى الطنطاوى جبريل

---

(١) سورة طه آية ١١٤ .

## التمهيد مكانة المال

المال عنصر الحياة الأول وقوامها ، لا تقوم إلا عليه ، ولا تنهض إلا به ، إذا توفر لأمة استطاعت أن تبني حضارتها ، وإذا حرمت منه أمة تأخرت عن ركب الحضارة ، وخضعت - كما نرى - للأم القرية صاحبة الغنى والسلطان ، ولقد جعل الله المال زينة الحياة الدنيا فقال : « المال والبدون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاء »<sup>(١)</sup> قد المال على البنين عند الحديث عن الزينة ؛ لأن المال غالباً ما يكون سبباً في الزينة ، فيه يشتري الإنسان ما يزين جسمه وبيته ، ويشتري ذاته التي سخرها الله له في أغراضه قال تعالى : « والخيل والبغال والحمير لتركبواها وزينة »<sup>(٢)</sup> ويشتري سيارته وغيرها من الوسائل الأخرى التي يجد فيها متعة وزينة من زينة الحياة الدنيا .

وإذا كان المال وسيلة من وسائل الزينة في الدنيا فإنه هو الأساس في بناء الجيوش التي ترفع راية الإسلام ، وتحافظ على عزة أبنائه ؛ لذلك جعل الله بذلك بعد بذل النفس صفة رابحة يناجر فيها العبد مع ربه - عز وجل - يقول سبحانه وتعالى : « إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقطلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم »<sup>(٣)</sup> .

**و بالأمال تقدم الأمم ، وتحافظ على مكانتها ، وبغيره تسلب حرية الكلمة ،**

(١) سورة الكهف آية ٤٦ .

(٢) سورة النحل آية ٨ .

(٣) سورة التوبه آية ١١١ .

والتعبير عن الرأي الحر الجرىء؛ لذا أقبلت النفوس على المال ورغبت في جمعه ، ولقد عبرت الآية الكريمة عن ذلك - أى عن طبيعة البشر - في سورة آل عمران يقول الله سبحانه وتعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب »<sup>(١)</sup> يقول الشيخ محمد رشيد رضا : الكلام في طبيعة البشر ، وبيان حقيقة الأمر في نفسه ، فالمراد أن الله تعالى أنشأ الناس على هذا وفطّرهم عليه ، ثم بين المشتّيات التي يحبها الناس ، وحبها مزين لهم ، وله مكانة من نفوسهم ، وما اشتغلت عليه الآية القناطير المقطرة من الذهب والفضة ، ويراد من ذلك كثرة المال ، وهو مما أودع الغرائز ، وعلمه أن المال وسيلة إلى الرغائب ، وموصل إلى الشهوات واللذائذ ، ورغائب الإنسان غير محدودة ، وأفراد لذاته غير معدودة ، فهو لاستعداده الذي لا متنهي له يطلب الوسائل إلى رغائب لا متنهي لها ، وهذه الرغائب يتولد بعضها من بعض ، فلا جرم أن الإنسان لا يستكثر المال مهما كثُر ، بل إن كثرته هي التي تزيد فيه نهمته ، حتى إنه ليسى أنه وسيلة إلى غيره ، فيجعل جمعه مقصدًا يتغنى في طرقه ، كلما سلك طريقاً عنَّ له من السلوك فيه طرق أخرى ،<sup>(٢)</sup> . والتعبير في الآية بالقناطير المقطرة إشارة إلى كثرة المال ، ففي كثرته يجد الإنسان شهوة ولذة ، يقول الإمام الطبرى - بعد أن اختلفت الآراء في لفظة المقطرة - : « الصواب في ذلك أن يقال هو المال الكثير ، أما المقطرة فهي المضعة ،<sup>(٣)</sup>

---

(١) سورة آل عمران آية ١٤ .

(٢) تفسير المغار ج ٣ / ١٩٦ : ٢٠٠ بتصريف .

(٣) جامع البيان ج ٣ / ١٣٥ .

ويقول الإمام الألوسي : ( ولفظ المقتطرة مأخوذ منه ، ومن عادة العرب أن يصفوا الشيء بما يشتق منه للعبالفة كظل ظليل ) <sup>(١)</sup> .

ويقول ربنا عز وجل - مبيناً مكانة المال في النقوص - : « وتحبون المال حباً جماً » <sup>(٢)</sup> .

يقول الخازن في معنى الآية : « يحبون جمع المال ويولعون به ويرجبه » <sup>(٣)</sup> .  
 ويقول الرسول - ﷺ - : « مذهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا » <sup>(٤)</sup> .  
 وعن رسول الله - ﷺ - : أنه قال : « قلب الشيخ شاب على حب اثنين : طول الحياة وحب المال » <sup>(٥)</sup> . وعن أنس - رضي الله عنه - قال : « قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لو كان لابن آدم واديان من مال لا ينفعه واديا ثالثا ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » <sup>(٦)</sup> . يقول الإمام النووي في شرح الحديث : « فيه ذم الحرص على الدنيا وحب المكاثرة بها ، والرغبة فيها ، ومعنى لا يملأ جوفه إلا التراب أنه لا يزال حريضا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره ، وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا » <sup>(٧)</sup> .

(١) روح المعانى ج ٣ / ٩٩ .

(٢) سورة النجاشية ٢٠ ، والجم : الكثير من كل شيء انظر لسان العرب ج ٢ / ١٠٤ .

(٣) تفسير الخازن ج ٦ / ٤٢٦ .

(٤) كشف الغفاء ج ٢ / ٣٩٨ . والمنهوم الرغيب الذي يملئ بطنه ، ولا تنتهي نفسه ، وهو منهوم أي مولع به . انظر لسان العرب ج ١٢ / ٥٩٣ .

(٥) صحيح مسلم ج ٤ / ١٤٤ ك الزكاة باب كراهة الحرص على الدنيا .

(٦) المرجع السابق ج ٤ / ١٤٦ ك الزكاة باب لأن لابن آدم واديين .

(٧) شرح صحيح مسلم ج ٤ / ١٤٨ .

ونظراً لهذه المكانة التي يحتلها المال في قلوب العباد يتضح لنا أن المال ابتلاء من الله تعالى ويقول المصطفى - ﷺ - : إن لكل أمة فتنة ، وفتنة أمتي المال ، <sup>(١)</sup> ويقول - سبحانه وتعالى - عن المال : «إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم» <sup>(٢)</sup> وسوف أبين طرق اكتساب المال ، وما شرع للمحافظة عليه ، وموقف الناس من المال .

---

(١) سنن الترمذى جـ ٤ / ٥٦٩ كـ الزهد بـ ٢٦ قال : حديث حسن صحيح غريب .  
(٢) سورة التغابن آية ١٥ .

## البحث الأول

### طرق اكتساب المال

لقد خلقنا الله تعالى وتكفل بأرزاقنا فقال سبحانه وتعالى : « وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين » <sup>(١)</sup> وذلك لطمأن نفوسنا ، ولنبعد عن الصراع الذي عليه غالبية البشر اليوم ، وقد يسر الله لنا سبل الحياة ، وأمرنا أن نسعى لنكتسب ما نحتاج إليه من أسباب العيش ، من الطرق المشروعة بعيداً عن الأوجه المحرمة ، يقول سبحانه وتعالى : « هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مذاكبيها وكلوا من رزقه وإليه التشور » <sup>(٢)</sup> وفي هذه الآية نجد أولاً ما يدعو إلى الطمأنينة حين يذكرنا ربنا - عز وجل - بأنه هو الذي خلق الأرض لنا ، وذللها ، وأردعها أسباب الحياة ، وإذا كانوا ينسون نعمة الله في تذليلها ، وتسخيرها لطول أفترهم لحياتهم على الأرض ، واستقرارهم عليها في سهولة ، واستغلالهم لتربيتها ومائتها وهرائها وكنوزها ، وأرزاقها ، فإن الله يذكرهم بهذه النعمة الهائلة ، ويبصرهم بها ، وقد كشف العلم الحديث ما يدعو إلى الطمأنينة ؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يسخر الأرض فقط للسير عليها بسهولة ، وإخراج أرزاقها ، وإنما هناك من الفوادير ما هو مسخر لتفع الإنسان ، وتسهيل الحياة على الأرض ، ولو تبدل هذه الظواهر إلى الصند ما استطاع الإنسان أن يعيش فوق هذه الأرض ، أو ينال منها رزق الله ، ولا أصبح في قلق واضطراب ، ولكنه يجد الطمأنينة في قوله تعالى : (ذلولاً) يقول

الشيخ سيد قطب في الظلال :

(١) سورة هود آية ٦ .

(٢) سورة الملك آية ١٥ .

، فمما ي قوله العلم في مدلول الأرض الذلول : إن هذا الوصف « ذلولا ،

الذى يطلق عادة على الدابة مقصود في إطلاقه على الأرض ، فالأرض هذه التي

نراها ثابتة ، مستقرة ، ساكنة ، هي دابة متحركة ، بل رامحة راكضة مهطعة ،

وهي في الوقت ذاته ذلول ، لا تلقى براكبها عن ظهرها ، ولا تتعرض خطافها ، ولا

تخصنه وتهزه وترهقه كالدابة غير الذلول ، ثم هي دابة حلوب مثلما هي ذلول ،

ثم يقول : إن هذه الدابة التي تدور حول نفسها بسرعة ألف ميل في الساعة ، ثم

تدور مع هذا حول الشمس بسرعة حوالي خمسة وستين ألف ميل في الساعة ، ثم

تركتض هي والشمس والمجموعة الشمسية كلها بمعدل عشرين ألف ميل في الساعة

مبعدة نحو برج الجبار في السماء ، ومع هذا الركض كله يبقى الإنسان على

ظهرها آمنا مستريحا ، مطمئنا معافى ؛ لا تتمزق أوصاله ، ولا تتناهى أشلاوه ، بل

لا يرتج مخه ولا يدوخ ، ولا يقع مرة عن ظهر هذه الدابة الذلول ، والله جعل

الأرض ذلولا للبشر بأن جعل لها جانبية تشدهم إليها في أثناء حركتها الكبرى ،

كما جعل لها ضغطا جويا يسمح بسهولة الحركة فوق السطح ، ولو كانت صخورا صلدة

بيسط سطحها ، وتكوين هذه التربة اللينة فوق السطح ، لتو كانت صخورا صلدة

لتتعذر السير فيها ، ولتعذر الإنبات ، ولكن العوامل الجوية من هواء ، وأمطار

وغيرها هي التي فتحت هذه الصخور الصلدة ، وأنشأ الله بها هذه التربة الخصبة

الصالحة للحياة ، وأنشأ الله ما فيها من النبات والأرزاق التي يحبها راكبو هذه

الدابة الذلول ، والله جعل الأرض ذلولا بأن جعل الهواء المحيط بها محظيا على

العوامل التي تحتاج الحياة إليها بالنسبة الدقيقة التي لو اختلفت ما قامت الحياة ،

وما عاشت إن قدر لها أن تقوم من الأساس ، والنص القرآني يشير إلى هذه

الحقائق ليعيها كل فرد ، وكل جيل بالقدر الذي يطيق ، وبالقدر الذي يبلغ إليه

علمه وملاحظته ليشعر بيد الله - الذي بيده الملك - وهي تتولاه ، وتتولى كل شيء حوله ، وتذلل له الأرض وتحفظه وتحفظها ، فإذا استيقظ ضميره لهذه الحقيقة أذن له الخالق الرحمن الرحيم بالمشي في مناكبها ، والأكل من رزقه فيها ، والرُّزق الذي فيها كله من خلقه ، وكله من ملكه ، وهو أَوْسَع مدلولاً مما يتบรรد إلى أذهان الناس من كلمة الرُّزق ، فليس هو المال الذي يجده أحدهم في يده ليحصل به على حاجياته ومتاعه ، إنما هو كل ما أودعه الله هذه الأرض من أسباب الرُّزق ومكوناته ، والأُرْزاق المخبوعة في جوف الأرض من معادن جامدة وسائلة ، والرُّزق في صورة هذه البيانات السريعة أَوْسَع مدلولاً مما يفهمه الناس من هذا اللُّفظ ، وحين يأذن الله للناس في الأكل منه فهو يتفضل بتخديره لهم ، وتيسير تناوله ، كما يمنح البشر القدرة على تناولها والإنتفاع بها ،<sup>(١)</sup> .

وبعد أن تبيننا من الحقائق ما يدعو إلى طمأنينة النفس المحتملة في قوله تعالى : « جعل لكم الأرض ذلولاً » ننتقل إلى الأمر في قوله تعالى : « فامشوا » وهو أمر للإباحة ، وفيه إظهار الامتنان بفضل الله سبحانه وتعالى بعد أن بين قدرته في إظهار فضله وفي منحنا القدرة على السير والعمل والكسب . يقول الإمام الألوسي :

، واستدل بالآية على ندب التسبب والكسب ، وفي الحديث : إن الله يحب العبد المؤمن المحترف ،<sup>(٢)</sup> وهذا لا ينافي التوكيل ،<sup>(٣)</sup> كما أن الآية بينت أن

(١) في ظلال القرآن جا / ٣٦٣٧ : ٣٦٤٠ بتصريف .

(٢) ذكر هذا الحديث في المقاصد الحسنة ١٤١ قال السخاوي : وأخرجه الطبراني في الكبير والأوسط ز ابن عدى في كامله .

(٣) تفسير روح المعانى م ١٠ ج ٢٩ - ١٧ - ١٨

الساعي الذي يسعى بذاته من رزق الله تعالى ، وهذا السعي هو العمل الذي يحترفه المرأة حيث يقوم بزراعة الأرض التي هيأ الله لها أسباب الإنبات وإخراج الطبيبات ، أو التجارة فيما أحل الله مما خلقه ، أو القيام بحرفه مما علمنا الله حتى نحصل الرزق الطيب ، ولننا ثواب الله تعالى ، والرسول - ﷺ - يرغبنا في العمل الحلال فيقول في حديثه الشريف : « ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع شيئاً منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كانت له صدقة »<sup>(١)</sup> . ولقد جمع الله سبحانه وتعالى - في كتابه الكريم بين من يسعى في الأرض طلباً لرزق حلال ، وبين من يجاهد في سبيل الله ليبين أن الجزاء متشابه ، وليرغب في العمل والسعى على المعاش ، يقول تعالى : « وآخرون يضررون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله »<sup>(٢)</sup> . يقول الإمام القرطبي :

« سوى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين ، والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله ، والإحسان والإفضال ، فكان هذا دليلاً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد ، لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله ، وروى عن علامة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما من جالب يجلب طعاماً من بلد إلى بلد فيبيعه بسعر يومه إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهداء ، ثم قرأ رسول الله - ﷺ - : « وآخرون يضررون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله » و قال ابن مسعود : « أيا رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدن المسلمين صابراً محتسباً فباعه بسعر يومه كان له عند الله منزلة الشهداء ، وقرأ : « وآخرون يضررون في الأرض » الآية . و قال ابن عمر - رضي الله عنهما - :

(١) سنن الترمذى ٦٥٧/٣ ك الأحكام باب ٤٠ وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) سورة المزمل آية ٢٠ .

، ما خلق الله موتة أموتها بعد الموت في سبيل الله أحب إلى من الموت بين  
شعبتي رحلي ، أبتنى من فضل الله ضاربا في الأرض ، وقال طاوس : الساعي  
على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، <sup>(١)</sup> ولذا في رسولنا - ﷺ -  
والأنباء السابقين القدوة في عملهم واحترافهم ، يقول سبحانه وتعالى : « وما  
أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق وجعلنا  
بعضكم لبعض فتنة أتصبرون وكان ربك بصيراً » <sup>(٢)</sup> يقول الإمام القرطبي :  
هذا الآية أصل في تناول الأسباب ، وطلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير  
ذلك ، وقد أخبر الله تعالى عن أصفيائه ورسله وأنبيائه بالأسباب والاحتراف ،  
فقال عن داود - عليه السلام - : « وعلمناه صنعة لبوس لكم » <sup>(٣)</sup> وفي هذه الآية  
قال العلماء أى يتجررون ويحترفون ، وكان الصحابة - رضي الله عنهم - يتجررون  
ويحترفون ، وفي أموالهم يعملون ) <sup>(٤)</sup> وكان رسول الله - ﷺ - يرعى الأغنام  
قبل بعثته ، قال - ﷺ - : ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم ، فقال أصحابه :  
وأنت ؟ فقال : كنت أرعىها على قراريط لأهل مكة ، <sup>(٥)</sup> ولقد اشتغل - ﷺ - قبل  
بعثته في تجارة السيدة خديجة - رضي الله عنها - فريحت تجارتها كثيراً ،  
وأخبرها غلامها ميسرة بما رأه في رحلته من أخلاق رسول - ﷺ - من صدق  
وأمانة ، وسعة صدر جعلت التجار يلتذون حوله ، وكان لذلك كله أثر في ارتباط  
السيدة خديجة - رضي الله عنها - برسول الله - ﷺ - في زواجه المبارك .

(١) تفسير القرطبي ج ١٩ / ٥٥ .

(٢) سورة الفرقان آية ٢٠ .

(٣) سورة الأنبياء آية ٨٠ .

(٤) تفسير القرطبي ج ١٣ / ١٨ ، ١٩ بتصريف .

(٥) البخاري ج ٢ / ٣٣ .

ويقول - ﴿ - عن داود عليه السلام - : ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبى الله داود كان يأكل من عمل يده ، (١) فبين الرسول - ﴿ - أن أفضل ما يكتسبه الإنسان ما كان من عمل يده ، ما دام العمل شريفاً ، بعيداً عن الطرق المحرمة ، حتى ولو عده البعض قليلاً لا قيمة له فإن الله تبارك وتعالى يبارك فيه ، ويقول - ﴿ - لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه ، (٢) .

وقد يظن بعض الناس أن السعي على المعاش من أجل تحصيل الرزق شك في أن الله هو الرزاق ، وينافي التوكل على الله - عز وجل - والحقيقة أن هذا يسمى تواكلاً ، فهو لاء الناس يقولون : إننا نحسن الظن بالله تعالى ، وكذبوا ، فلما أحسنوا الظن لأحسنوا العمل ، ورب العزة جل جلاله يقول : « فامشوا في مذاكبيها وكلوا من رزقه » (٣) ويقول : « فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله » (٤) هذا هو جانب الأخذ بالأسباب ، ثم يقول : « وعلى الله فليتوكل المؤمنون » (٥) وهذا هو جانب العقيدة الذي يطالب به الإنسان حين يسعى ، فلا يظن أن سعيه هو الذي يجلب له الرزق ، ولكن عليه أن يعتقد أن الرزق من الله ، مقسم عنده وهو محصل لما قسمه الله له ، ولذا في رسالتنا - ﴿ - القدرة في أخذه بالأسباب ، في هجرته ، وفي جهاده ، وفي جميع أعماله ، وتركه الناتج على الله تعالى والرسول - ﴿ - يقول : لو أنكم توكلون

(١) المصدر السابق جـ ٢ / ٦ ك البیوع باب كسب الرجل .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) سورة الملك آية ١٥ .

(٤) سورة الجمعة آية ١٠ .

(٥) سورة التغابن آية ١٣ .

على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً ،<sup>(١)</sup> فهذا الحديث يبين فيه كيفية التوكل على الله فإن الطير لا تظل في أوكارها ، بل تسعى في أول النهار خاربة البطون ، وترجع في آخره وقد امتلأت بطونها من رزق الله تعالى . فيجب على كل مسلم عاقل أن يعمل لينال ثواب الله تعالى ، وأن يكسب ماله من طريق مشروع ، وأن يحافظ على ما وهبه الله .

## المبحث الثاني المحافظة على المال

أودع الخالق - سبحانه وتعالى - حب المال والحرص عليه في القلوب ، فأمرنا بالمحافظة عليه في صور شتى ، حين أمرنا بالاعتدال في إنفاقه ، ونهانا عن الإسراف فيه ، وطالينا بالاستيقن للأموال إذا تدابينا ، إما بكتابة الدين والإشهاد عليه ، أو بالرهن إذا لم تيسر لنا كتابته ، وحرمأخذ الأموال بغير حق ، وأكلها بالباطل وكل ذلك يدل على أهمية المال ، وضرورة المحافظة عليه ، وللحافظة على المال صور كثيرة منها :

### أ - الاعتدال في إنفاقه :

لترك الإنسان لنفسه العنان في أن تسير وراء شهواتها الكثيرة ، وملذاتها التي لا تقف عد حد ، لأفسد المرء في الأرض ، ولا تأخذ المال وسيلة لتحقيق شهوات النفس وملذاتها ، لكن المولى - عز وجل - العليم بأحوال عباده ، قد وضع لهم حدوداً ، وأمرهم بالوقوف عندها ، حتى لا يكون حب المال سبباً في البخل به

---

(١) سنن الترمذى ج ٤ من ٥٧٣ / ٥٧٤ قال حديث حسن صحيح .

، والقصص في حق أنفسهم ، فلا يتمتعون بما ملهم الله من المال ؛ فالله سبحانه وتعالى - يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، مصداقاً لقوله سبحانه وتعالى - : « وأما بذمة ربك فحدث » <sup>(١)</sup> قوله الرسول - ﷺ - : إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، <sup>(٢)</sup> ولا تجعلهم شهوتهم عبيداً لها يحققن كل ما تريده أنفسهم ولو كان ذلك على حساب دينهم وأموالهم ؛ لذا أمرنا سبحانه وتعالى في أكثر من موضع في كتابه الكريم بالاعتدال في الإنفاق ، وأمرنا المصطفى - ﷺ - أن نقتصر ؛ لأن الإنسان لا يأمن حوادث الزمن ، يقول سبحانه وتعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً » <sup>(٣)</sup> فقد بدأ ربنا الآية بالنهي عن البخل مصوراً إياه بصورة قبيحة ، وهي صورة من ربطت يده إلى عنقه ، فلا يستطيع أن يمدّها إلى جيبه ؛ ليخرج منه ما يريد ، فالمال قريب من يده ولكن هناك ما حال بينه وبين أن يلتقط أو يتمتع بهذا المال وهو البخل ، والداعم إلى ذلك أن الإنسان غالباً ما تلحّه في جمع المال صعاب ومشاق ، فإذا ما أصبح المال في حوزته خوفه الشيطان الفقر ، مما يلجه الإنسان إلى العرض عليه وعدم إنفاقه ؛ لذا جعل رسول الله - ﷺ - نفقة الرجل على أهله صدقة ، روى أبو مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : نفقة الرجل على أهله صدقة ، <sup>(٤)</sup> وعن ثوبان - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال : أفضل الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله ، ودينار ينفقه الرجل على ذاته في سبيل الله ، ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله ، قال :

(١) سورة الصافات آية ١١ .

(٢) سنن الترمذى ج ٥ / ١٢٣ ، ١٢٤ ، ك الأدب باب ٥٤ قال : حديث حسن .

(٣) سورة الإسراء آية ٢٩ .

(٤) سنن الترمذى ج ٤ / ٣٤٤ ك البر والصلة باب ٤٢ قال : حسن صحيح .

أبو قلابة : بدأ بالعيال ، ثم قال : فأى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم الله به ويغفيم الله به ، <sup>(١)</sup> وكذلك جعل رسول الله - ﷺ - البخل سببا يقف دون الإنسان ودخول الجنة ، حتى ينفر من البخل ، عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : لا يدخل الجنة حب <sup>(٢)</sup> ، ولا مذان ، ولا بخيل ، <sup>(٣)</sup> . ثم ثنت الآية بالنها عن بسط اليد كل البسط ، وهو الذي يردد به الإسراف وتضييع المال ؛ لأنه يترتب على ذلك الحسرة والندم بعد فوات الأوان ، وضياع المال ، يقول سبحانه وتعالى : « وَاتَّ ذَا الْقُرْبَى حَقَهُ وَالْمُسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا . إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَنَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرِبِّهِ كَفُورًا » <sup>(٤)</sup> . ويقول سبحانه وتعالى - مبينا أن من صفات عباده المؤمنين أنهم يعتذلون في إنفاقهم - : « وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا » <sup>(٥)</sup> يقول الإمام ابن كثير في تفسير الآية : « لِيَسُوا بِمُبَذِّرِينَ فِي إِنْفَاقِهِمْ فَيُصْرِفُونَ فَرْقَ الْحَاجَةِ ، وَلَا بَخْلَاءَ عَلَى أَهْلِيَتِهِمْ فَيُقْصِرُونَ فِي حَقِّهِمْ فَلَا يَكْفُونَهُمْ ، بَلْ عَدْوًا خَيَارًا ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا لَا هَذَا وَلَا هَذَا » <sup>(٦)</sup> وقد ذكر المفسرون في معنى الآية آراء ذكرت منها ما اختاره الإمام ابن جرير الطبرى حيث يقول : « والصواب من القول في ذلك من قال - أى في معنى الإسراف والتقتير - : الإسراف في النفقة الذي عناه الله في هذا الموضع

(١) المصدر السابق . قال حسن صحيح .

(٢) الغب : بفتح الخاء الخداع ويكسر . القاموس المحيط ج ١ / ٦١ .

(٣) الترمذى ٣٤٣ / ٤ لك البر والصلة باب ٤ وقال : حسن غريب .

(٤) سورة الإسراء آية ٢٦ - ٢٧ .

(٥) سورة الفرقان آية ٦٧ .

(٦) ابن كثير ج ٣١ / ٣٢٥ .

ما جاوز الحد الذي أباحه الله لعباده إلى ما فوقه ، والإفخار ما قصر عما أمر الله به ، والقואم بين ذلك ، ولو كان الإسراف والإفخار في النفقة مرخصاً فيما كان مذمومين ، ولا كان المسرف ولا المفتر مذموماً ؛ لأن ما أذن الله في فعله فغير مستحق فاعله الذم )<sup>(١)</sup> . وينهى الله عباده عن التبذير من خلال نهيه لرسوله - ﷺ - ؛ لأن النهي لرسول الله - ﷺ - نهى لنا بالتبعية ، والأمر لرسول الله - ﷺ - أمر لنا بالتبعية ، ولقد جعلت الآية الكريمة المبذرين إخوان الشياطين في قوله تعالى : « إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين » والمراد من هذه الآية التشبه بهم في هذا الفعل القبيح ، وأنهم قرناوهم في الدنيا والآخرة يقول الفخر الرازي : « والمقصود أن المبذرين إخوان الشياطين بمعنى كونهم موافقين للشياطين في الصفة والفعل ، ثم الشيطان كفور لربه ، فيلزم كون المبذر أيضاً كفوراً لربه » ،<sup>(٢)</sup> وفي هذه الآية نهى عن التبذير ، وبيان لقبح هذا الفعل ، ودليل على قيمة المال وأهميته ، ولقد حرص الشرع على المال ؛ لأن هناك أوجه الخير التي تحتاج إلى إنفاق المال .

ويجب على الإنسان أن يفكر في ورثته من بعده ، فيعتدل في إنفاقه على نفسه ، وعلى زوجته ، وعلى أولاده ، ويتفق في أوجه الخير ، ويترك لأبنائه ما يغليهم عن الناس ، روى أن النبي - ﷺ - عاد سعد بن أبي وقاص في مرضه ، فقال سعد : يا رسول الله أوصي بمالى كله ؟ قائل : لا . قال : فالشطر ؟ قال : لا . قال : فالثلث ؟ قال : الثالث والثلث كثير أو كبير ، وفي رواية عائشة - رضى الله عنها - أنه قال : إنك إن تدع ورثتك أغذاء خير من أن تدعهم فقراء

(١) جامع البيان م ٩ ج ١٩ / ٤٤ .

(٢) مفاتيح الغيب م ١٠ ج ٢ / ١٩٦ .

يتكفون ، <sup>(١)</sup> وقد شرف الله المال وعظم قدره وأمر بحفظه ، إذ جعله قواما للأدemi الشريف ، وما جعل قواما للشريف فهو شريف قال تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما » <sup>(٢)</sup> وقال رسول الله : « مانفعنى مال كمال أبي بكر » <sup>(٣)</sup> ودعا لأنس بن مالك - رضى الله عنه - وكان من دعائه - <sup>بَلَّهُ</sup> - : « اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيه » <sup>(٤)</sup> ، وقال كعب بن مالك - بعد أن نزلت الآيات تبين قبول الله لتوبيه - : يا رسول الله إن من توبي أأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله . فقال : « أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك » <sup>(٥)</sup> وكان سعيد بن المسيب يقول : « لا خير فيمن لا يطلب المال ، يقضى به دينه ، ويصون به عرضه ، فإن مات تركه ميراثاً لمن بعده ، وما يدل على أن حفظ المال واجب ، وأن الشرع أباح القتال عليه في قوله - <sup>بَلَّهُ</sup> - : من قتل دون ماله فهو شهيد » <sup>(٦)</sup> فهل بعد ذلك يفكرا الإنسان في تصريح ماله ، أو يدخل به على نفسه !؟

## ب - الاستيقاظ للأموال في الدين :

### ١ - الأمر بكتابته والإشهاد عليه :

الحياة لا تدوم على حالة واحدة ، وفيها الرخاء وقد يعقبه ضيق ، مما

(١) الدسانى جـ٢ / ٢٤٣ باب الوصية بالثلث والبخارى جـ٢ من ١٢٥ ك الوصايا .

(٢) سورة النساء آية ٥ .

(٣) أخرجه ابن ماجة في المقدمة ١/٣٦ باب ١١ في فضائل أصحاب رسول الله - <sup>بَلَّهُ</sup> - .

(٤) صحيح مسلم جـ٧ / ٥٣٤ ك الفضائل ٧٨ باب من فضائل أنس .

(٥) البخارى جـ٢ / ١٢٩ ك الوصايا باب إذا تصدق أوقف بعض ماله .

(٦) المصدر السابق جـ٢ / ٧٣ ك المطالع باب من قاتل دون ماله .

يضطر الإنسان أن يتداين ، وقد يطمع المرء فيما أصبح دينا عليه ؛ فيماطل صاحبه ، وهذا بالطبع يؤدي إلى أن يقطع الإنسان تعامله مع الآخرين ، فلا ينفس كريهم بسبب ما أصابه من ضرر جراء المماطلة أو ضياع ماله ؛ ولقد حذر رسول الله - ﷺ - المماطلين فقال : « من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله » ، (١) ولقد شرع ربنا - عز وجل - ما يحافظ على بناء المجتمع المسلم ، حتى يظل كالجسد الواحد ، ولنظل روح المودة سائدة بين أبنائه ، فأحاط التعامل بين الناس بسياج متين ؛ ليسد الباب أمام ضعاف النفوس الذين يطمعون في مال غيرهم ، فأمر بكتابة الدين ، وإشهاد الشهداء عليه ، يقول سبحانه وتعالى « يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملا الذي عليه الحق وليرق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليمل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأةان من ترضون من الشهداء أن تتضل إحداهما فتذكرة إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تسأموا أن تكتبوا صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أفسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى لا ترتباها » (٢) يقول الفخر الرازى : « إنه تعالى بالغ في الوصية بحفظ المال الحال عن وجوه التلف ، فتحث على الاحتياط في أمر الأموال ؛ بكونها سبباً لمصالح المعاش والمعاد ، قال القفال - رحمة الله تعالى - : والذى يدل على ذلك أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثر على الاختصار ، وفي هذه الآية بسط شديد ، ألا ترى أنه

(١) صحيح البخاري ج ٢ هـ ٥٥٦ ك في الاستئراض بباب من أخذ أموال الناس يريد أداءها .

(٢) سورة البقرة آية ٢٨٢ .

قال : « إذا تدابنتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه » ثم قال ثانيا : « وليكتب بينكم كاتب بالعدل » ثم قال ثالثا : « ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله » فكان هذا كـ تكرار لقوله : « وليكتب بينكم كاتب بالعدل » لأن العدل هو ما علمه الله ، ثم قال رابعا : « فليكتب » وهذا إعادة الأمر الأول ، ثم قال خامسا : « وليملل الذي عليه الحق » وفي قوله : « وليكتب بينكم كاتب بالعدل » كفاية عن قوله : « وليملل الذي عليه الحق » ، لأن الكاتب بالعدل إنما يكتب ما يعلى عليه ، ثم قال سادسا : « وليتق الله ربه » وهذا تأكيد ، ثم قال سابعا : « ولا يبخس منه شيئا » فهذا كالمستفاد من قوله : « وليتق الله ربه » ثم قال ثامنا : « ولا تسأموا أن تكتبوا صغيرا أو كبيرا إلى أجله » وهو أيضا تأكيد لما مضى ، ثم قال تاسعا : « ذلك أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى لا ترتابوا » فذكر هذه الفوائد الثلاثة لتلك التأكيدات السالفة ، وكل ذلك يدل على أنه لما حث على ما يجريجرى تقيص المال في الحكمين الأولين - وهو الإنفاق في سبيل الله وترك الربا - بالغ في هذا الحكم في الوصية بحفظ المال الحلال ، وصونه عن الهلاك والبوار ، وليتمكن الإنسان بواسطته من الإنفاق في سبيل الله ، والإعراض عن مساحت الله من الربا وغيره ، والمواظبة على تقوى الله ، (١) ثم بين فائدة الأمر في : « فاكتبوه » و« استشهدوا » فيقول : إن ما يدخل فيه الأجل تتأخر فيه المطالبة ، ويختاله النسيان ، ويدخل فيه الجهد ، فصارت الكتابة كالسبب لحفظ المال من الجانيين ، لأن صاحب الدين إذا علم أن حقه قد قيد بالكتابة والإشهاد يحذر من طلب الزيادة ، ومن تقديم المطالبة قبل حلول الأجل في تحصيل المال ، ومن عليه الدين إذا عرف ذلك يحذر عن الجحود ، ويأخذ قبل حلول الأجل في تحصيل المال ؛

(١) الفخر الرازى ج ٤ / ١١٧ .

ليتمكن من أدائه وقت حلول الدين ،<sup>(١)</sup> ويقول الإمام القرطبي : « والأمر في « فليؤد » معناه الوجوب بقرينة الإجماع على وجوب أداء الدين ، وثبتوت حكم الحاكم به ، وجبره الغرماء عليه ، وبقرينة الأحاديث الصالحة في تحريم مال الغير ،<sup>(٢)</sup> وكان رسول الله - ﷺ - يحذر من الدين ، ويستعيذ منه حتى يجتهد المرء في سداد دينه ، روى البخاري عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - كان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والجبن والبخل ، وضلال الدين ، وغلبة الرجال ،<sup>(٣)</sup> وعن عائشة - رضي الله عنها - : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يدعوا في الصلاة ويقول : اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغفر ، فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيذ يا رسول الله من الغرم ! قال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ، ووعد فأخلف ،<sup>(٤)</sup> وروى الإمام النسائي عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - أتى برجل من من الأنصار ليصلّى عليه ، فقال النبي - ﷺ - : صلوا على أصحابكم فإن عليه دينا ، قال أبو قتادة : هو على ، قال النبي - ﷺ - : بالوفاء . قال : بالوفاء ، فصلّى عليه ،<sup>(٥)</sup> ويقول شارح الحديث : قال البيضاوي : لعله - ﷺ - امتنع عن الصلاة عن المديون الذي لم يترك وفاء تحذيرا من الدين ، وزجرا عن المماطلة ، أو كراهة أن يوقف دعاؤه عن الإجابة بسبب ما عليه من مظلمة الخلق وروى الترمذى بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ -

(١) المصدر السابق جـ ٤ / ١٢٠ .

(٢) تفسير القرطبي جـ ٣ / ٤١١ .

(٣) صحيح البخاري جـ ٤ / ١٠٨ ك الدعوات باب الاستعاذه من الدين .

(٤) صحيح البخاري جـ ٢ / ٥٧ ك في الاستقراض باب من استعاذه من الدين .

(٥) سنن النسائي جـ ٤ / ٦٥ ك الجنائز باب الصلاة على من عليه دين .

قال : « نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه »<sup>(١)</sup> ولهذا يأمرنا الرسول - ع - أن نقضى ديوننا ، قبل أن نلقى الله عزوجل ، ومن هنا يتضح السبب في رفض رسول الله - ع - الصلاة على المدين حتى يقضى دينه ، وتتضح لنا قيمة المحافظة على الأموال .

## ٢ - إباحة الرهن للاستئناف للمال :

تنقل الآيات في سورة البقرة إلى بيان نوع من أنواع الاستئناف للمال بالرهن ، يقول تعالى : « وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتاباً فرها مغوضة »<sup>(٢)</sup> فالآلية بيّنت كيف يتعامل الإنسان عندما يكون في سفر ، ولم يجد الكاتب ليكتب الدين ، أو وجده ولم يجد وسائل الكتابة ، أو وجدها ووجد عذر لأن كان بليل ، قلم تمنع تعامله مطلقاً ، ولم تضيّع المال على صاحبه ، بل أباح له الرهن في مقابل الدين ، ولقد عرف الفقهاء الرهن فقالوا : « هو جعل عين لها قيمة مالية في نظر الشرع ، وثيقة بدين بحيث يمكنأخذ الدين ، أوأخذ بعضه من تلك العين »<sup>(٣)</sup> فإنّ إباحة الرهن كما هو واضح من التعريف الهدف منه المحافظة على المال حتى لا يجده الراهن مال الغير ، وإذا كانت الآية قد قيدت حالة الرهن بكون الإنسان على سفر ولم يجد الكاتب ، فليس معنى ذلك أن الرهن لا يجوز في الحضر ؛ لأن رسول الله - ع - رهن درعه عند يهودي ، روى الإمام مسلم بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « اشتري رسول الله - ع - من يهودي طعاماً بتسليمه ، فأعطيه درعاً له رهنا »<sup>(٤)</sup> ويقول الشيخ سيد سابق في فقه السنة : « وقد

(١) سنن الترمذى ج ٣ / ٣٨١ ك المفاتيح باب ٧٦ قال : هذا حديث حسن .

(٢) سورة البقرة آية ٢٨٣ .

(٣) الفقه على المذاهب الأربعة ج ٢ / ٢٨٦ .

(٤) صحيح مسلم ج ٥ / ٣٣٩ ك البيوع بباب الرهن وجوازه في الحضر والسفر .

اختلف العلماء في مشروعيته - أي الرهن - في الحضر ، فقال الجمhour : يشرع في الحضر كما يشرع في السفر ، لفعل رسول الله - ﷺ - وهو مقيم بالمدينة ، وأما تقييده بالسفر في الآية فإنه خرج مخرج الغالب ؛ فإن الرهن غالباً يكون في السفر ،<sup>(١)</sup> وعن ابن عباس قال : توفى رسول الله - ﷺ - ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير لأهله ،<sup>(٢)</sup> فدل هذا على مشروعية الرهن في الحضر ، كما دلت الآية على مشروعيته في السفر حفاظاً على الأموال ..

### ج - تحريم أخذ مال الغير بغير وجه حق :

لقد بين المولى - عز وجل - الحلال والحرام ، وحرم على الإنسان أكل مال أخيه بالباطل ، فقال سبحانه وتعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بيئكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضي مذکوم »<sup>(٣)</sup> وقال : « ولا تأكلوا أموالكم بيئكم بالباطل وتسلو بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون »<sup>(٤)</sup> وأكد الرسول - ﷺ - حرمة الاعتداء على الدماء والأموال والأعراض في حجة الوداع ، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال النبي - ﷺ - بمعنى : أتدرؤن أي يوم هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . فقال : فإن هذا يوم حرام . أفتدرؤن أي بلد هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . فقال : بلد حرام . أفتدرؤن أي شهر هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهر حرام . قال : فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في

(١) فقه السنة ١٤٩/٣.

(٢) سنن الترمذى ج ٧ / ٣٠٣ لك البيوع باب مبادعة أهل الكتاب .

(٣) سورة النساء آية ٢٩ .

(٤) سورة البقرة آية ١٨٨ .

بلدكم هذا ،<sup>(١)</sup> لذلك حرم الشرع على الإنسان الربا والسرقة ، والرشوة ، وأكل مال اليتيم ، والميسر ، والغش ، والغصب ، والخيانة ، وشهادة الزور ، وأخذ المال باليمين الكاذبة ، وجحد الحق . وأعطى البائع والمشترى حقهما في الخيار ، وكل ذلك يدل على أهمية المال ، والمحافظة عليه . وسألناه الحديث - بمشيئة الله - عن بعض هذه الأمور التي ذكرتها .

### ١ - تحريم الربا :

أحل الله البيع وجعله من الطرق المشروعة لكسب الحلال ، وحرم الربا وجعله من الكبائر ؛ لأنه أكل لأموال الناس بالباطل ، ولأن التعامل به إضرار بأموال الغير ومصالحهم ، وقطع علاقة المودة القائمة بين المسلمين ، ومظهر من مظاهر حب النفس وكراهية الآخرين ، ومخالفة لقول رسول الله - ﷺ - لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ،<sup>(٢)</sup> قوله : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعض ،<sup>(٣)</sup> وقد نصت الآيات في كتاب الله تعالى على تحريم الربا ، قال تعالى : « الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما النفع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعطة من ربه فانتهى قوله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ، يمحق الله الربا ويبرئي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم »<sup>(٤)</sup> وقال سبحانه وتعالى : « يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما

(١) البخاري ١/٣٠٠ لـ الحج باب الخطبة أيام منى .

(٢) نفسه ١٢/١ لـ الإيمان باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

(٣) الترمذى ٤/٣٢٥ لـ البر والصلة باب ١٨ وقال : حسن صحيح .

بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتَمْ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۝<sup>(٢)</sup> فَالآياتُ السَّابقةُ تحرِمُ الرِّبَا تحرِيمًا شدِيدًا ، وَتُرْهِبُ مَنْهُ ترهيبًا عَلِيًّا تَقْشُرُ لَهُ أَبْدَانَ الَّذِينَ يَؤْمِنُونَ بِرِبِّهِمْ وَيَخَافُونَ عَقَابَهُ ، نَرِى الآيَةُ الْأُولَى تَصُورُ أَكْلَةَ الرِّبَا عِنْدَ قِيَامِهِمْ مِنْ قُبُورِهِمْ بِعِنْدِ أَصَابَهُ صَرْعٌ وَجُنُونٌ ، وَتُخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ ، فَهُمْ لَا يَقْوِمُونَ إِلَّا قِيَامًا مُنْكَرًا أَمَّا الآيَةُ الثَّانِيَةُ فَإِنَّهَا تَجْعَلُهُ خَارِجًا عَلَى الدِّينِ ، مُحَارِبًا اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى حَرْبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟! يَرْوَى الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: يَقَالُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَا يَكُلُ الرِّبَا خَذْ سَلَاحَكَ لِلْحَرْبِ ،<sup>(٣)</sup> وَلَقَدْ لَعِنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَرَابِبِينَ وَمَنْ يَسْاعِدُهُمْ فِي جُرْيَتِهِمْ ، يَرْوَى التَّرمِذِيُّ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَعِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَكْلِ الرِّبَا ، وَمَوْكِلِهِ ، وَشَاهِدِيهِ ، وَكَاتِبِهِ ،<sup>(٤)</sup> وَفِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَعِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَكْلِ الرِّبَا وَمَوْكِلِهِ ، وَكَاتِبِهِ ، وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ ،<sup>(٥)</sup> كَمَا يَرْوَى الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رِوَايَةً هِيَ رَوْيَا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَبَيَّنَ فَبَحْرٌ مَصِيرٌ أَكْلِ الرِّبَا ، وَرَوْيَا الْأَنْبِيَاءَ حَقٌّ ، فَعَنْ سَمْرَةَ بْنَ جَنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : رَأَيْتُ اللَّيلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي ، فَأَخْرَجَنِي إِلَى أَرْضِ مَقْدَسَةٍ ، فَانطَّلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدِيهِ حِجَارَةٌ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي

(١) سورة البقرة آية ٢٧٥ / ٢٧٦ .

(٢) سورة البقرة آية ٢٧٨ ، ٢٧٩ .

(٣) جامع البيان ٣ ج ٣ / ٧١ .

(٤) سنن الترمذى ٣/٥٠٣ لـ البيوع باب ٢ وقال: حسن صحيح .

(٥) صحيح مسلم ٥/٣١٨ لـ البيوع باب لعن أكل الربيا وموكله .

في النهر ، فإذا أراد الرجل أن يخرج رمي الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان ،  
فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فيرجع كما كان ، فقلت : ما هذا ؟  
قال : الذي رأيته في النهر أكل الريا ، (١) .

وكان الريا محرما على بني إسرائيل من قبلنا ، نصت الآية الكريمة على  
ذلك في قوله سبحانه وتعالى : « فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات  
أحلت لهم وبصدتهم عن سبيل الله كثيرا ، وأخذهم الريا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال  
الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما » (٢) .

يوضح الشيخ محمد الغزالى حكمة تحريم الريا فيقول : يسعى الدين من  
وراء تحريم الريا إلى أمرتين خطيرتين : أولهما عدم استغلال الأزمات والضيقائق  
الطارئة ، وبيع المساعدات فيها بأجر غال أو زهيد ، فإن تغليب العاطفة الإنسانية  
واجب ، ووظيفة المجتمع أن يحمي أبناءه شرور الحاجة ، وأن يكفل ضروراتهم  
الطارئة واللازمة . والأمر الثاني : لا يوجد أفراد يأكلون من غير عمل ،  
ويりثون من غير كفاح ، فإن سرقة جهود العاملين باسم ما قدم إليهم من مال لا  
يجوز ، (٣) .

ويقول فضيلته - مبينا أن الريا حرام في كل دين وليس ذلك فقط بل إن  
قوانين البشر تحرم التعامل بالريا - : إن طائفه كبيرة من مؤسسى الاشتراكية

(١) صحيح البخارى ٨/٢ لـ البيهقي باب أكل الريا وشاهده وكتابه .

(٢) سورة النساء آية ١٦٠ - ١٦١ .

(٣) الإسلام والمناهج الاشتراكية ١٤٩ - ١٥٠ .

الحديثة يبذلون نظام الفائدة ، ويرى ، كارل ماركس ، مبتدع الشيوعية أن الربا واحد من مظاهر اللصوصية ، التي تسلكها الرأسمالية في سلب حقوق الطبقات العاملة ، وكان القانون الروماني يبيح القرض بفائدة ، فجاءت الكنيسة الكاثوليكية وحرمته تحريم صارما ؛ لذلك قام الكليسين بتحريم المطالبة بفائدة عن النقود لدى إقراضها ، ثم نقل فقهاء القانون الفرنسي القديم هذا التحريم وعلوه بسبب منطقى اقتبسوه عن أرساطو ، هو أن النقود لا تلد نقودا ، فتكون المطالبة بفائدة عن النقود ضد طبيعة الأشياء ،<sup>(١)</sup> .

وإذا كانت الطبائع البشرية السليمة المعتدلة ، والديانات تحرم التعامل بالربا فكيف يبيح بعض الناس التعامل بالربا ، وبخاصة بعد أن سمعوا تهديد الله - عز وجل - ووعيده لأكلة الربا ، ومن لا يقلعون عن هذه الجريمة الأخلاقية الكبرى ؟! ومن المؤسف أن يزعم بعض الناس أن المحرم هو أكل الربا أضعافا مضاعفة ، وهذا خطأ فاحش ، وبعد عن الصواب ؛ لأنهم استدلا بقول الله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة »<sup>(٢)</sup> على أن المنهى عنه هو أكل أموال الربا أضعافا مضاعفة ، يقول الإمام الزمخشري في تفسير الآية : « هذا نهى عن الربا مع توبيخ بما كانوا عليه من تضعيشه ، كان الرجل منهم إذا بلغ الدين محله زاد في الأجل ، فاستغرق بالشيء الطفيف مال المدين ،<sup>(٣)</sup> ويقول الجمل في الفتوحات الإلهية نقلا عن الكرخي : « ومضاعفة ، إشارة إلى تكرير

(١) المرجع السابق ١٤٧ - ١٤٨ بتصريف .

(٢) سورة آل عمران آية ١٣٠ .

(٣) تفسير الكشاف ٤١ / ١ .

التضعيف عاماً بعد عام كما كانوا يضعون وهذا توبيخ لا تقييد ، أو بحسب الواقع أى ليس المراد من قوله تعالى : « أضعافاً مضاعفة » أن هذا النوع من الربا حرام دون غيره ، بل تخصيصه بالذكر لما ذكر ، والحاصل أنه قيد للنهي بحسب ما كانوا عليه ، لا للنهي مطلقاً ليستدل بالمفهوم على أن الربا بدون القيد جائز .<sup>(١)</sup>

ويبين صاحب تفسير المدار ما يبطل هذا الزعم فيقول :

، هذا أول ما نزل في تحريم الربا ، وأيات البقرة في الربا نزلت بعد هذه ، بل هي آخر آيات الأحكام نزولاً ،<sup>(٢)</sup> كما أن المولى تبارك وتعالى يقول : « فإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » فلو لم نكن الزيادة محرمة ما أمر الله التائبين عن الربا بالرجوع إلى رءوس أموالهم بغير زيادة عليها أو نقصانها .

ولقد انتشر الربا في عصرنا بصورة مختلفة ، في التعامل في البنك ، والقروض بفائدة حتى أن البعض أباح القروض بفائدة للشباب ، حتى يستطيعوا القيام بمشروعاتهم ، وهذا حرام ؛ لأن القاعدة تقول : كل قرض جر نفعاً فهو ربا . كما أنها نجد الكثير الغالب من الشباب الذين منحوا قروضاً بفائدة ، قد عجزوا عن سداد الأصل والفائدة ، وتركوا مشاريعهم ، وأصبحوا في موقف حرج سببه الفائدة على هذه القروض ، فكيف يكون القرض حلالاً مباحاً ؟ كما انتشرت في عصرنا شركات التأمين ، وقد كتب الشيخ سيد سابق في فقه السنة بحثاً ثبت فيه أن شركات التأمين حرام يقول : « وإذا قيل : إن ما يدفعه المؤمن للشركة يعتبر قرضاً

(١) النفحات الإلهية ١/٣١٣ ، ٣١٤ .

(٢) تفسير المدار ٤/١٠١ .

يستردء مع أرياحه إذا كان حيا ، فهذا قرض جر نفعا وهو حرام ، وهذا هو الريا المنهى عنه ، أما إذا مات قبل إيفاء جميع الأقساط ، وقد يموت بعد دفع قسط واحد فقط ، وقد يكون المبلغ الباقى مبلغا عظيما جدا ، فإذا أدت الشركة المتفق عليه كاملا لورثته ، ففي مقابل أى شىء دفعت الشركة هذا المبلغ ؟ وهل يتصور أن يجيز شرع يحرم أكل أموال الناس بالباطل أن يكون موت شخص مصدرا لأن يجني ورثته هذا المال ؟ ، (١) وواجبنا أن تكون فى حالة يقظة تامة ، وحرص على أنفسنا أن يصيبنا هذا البلاء ، ونبعد عن الشبهات كما قال رسولنا - ﷺ - :

الحلال بين والحرام بين ، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى المشبهات استبراً لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يوافعه ، (٢) فهذا هو الزمان الذى قال عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال ، من حلال أو حرام ، ويقول : يأتي على الناس زمان يأكلون الريا ، فمن لم يأكله أصابه من غباره ، (٣) نعوذ بالله من أن نضل أو ننزل ، ونسأله الهدى والسداد .

## ٢ - تحريم أكل مال اليتيم :

إذا قبض الله الآباء أصبح الأبناء ضعفاء ، يطمع فى مالهم أصحاب النفوس الضعيفة ، الذين لا يخافون الله سبحانه وتعالى ، والدافع إلى ذلك موت من كان يدافع عنهم ، وما يظنه أصحاب النفوس الضعيفة أن مال اليتيم مكسب سهل ولقمة

(١) فقه السنة ٢٤٣/٣ .

(٢) صحيح البخارى ١٩/١ ك الإيمان بباب فعل من استبراً لدينه .

(٣) سنن النسائي ٢٤٣/٧ ك البيوع بباب اجتناب الشبهات فى الكسب .

سائفة ؛ لذا شدد المولى عز وجل في النهي عن أكل مال اليتيم يقول سبحانه وتعالى : « ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشدّه » <sup>(١)</sup> وكسر سبحانه هذا النهي في سورة الإسراء آية ٣٤ بصيغة واحدة هي صيغة « لا تقربوا » وهذه الصيغة تستعمل عند النهي عن أشد الأشياء بحاف ذكرتها الآيات عند النهي عن الزنا ، وأكل مال اليتيم ، يقول الشيخ محمد رشيد رضا : « والنهي عن قرب الشيء أبلغ من النهي عنه ؛ لأنّه يتضمن النهي عن الأسباب والوسائل التي تؤدي إليه ، وتتوقع فيه ، وعن الشبهات التي تحتمل التأويل فيه ، فيحذرها التقوى إذ يعدها هضما لحق اليتيم » <sup>(٢)</sup> ولقد شدد رسول الله - ﷺ - في النهي عن أكل مال اليتيم ، وجعله من الكبائر ، روى أبو هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : « اجتنبوا السبع الموبقات . قيل : يا رسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الريأ ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » <sup>(٣)</sup> وهدد الله - عز وجل - أكلة مال اليتيم بالعذاب الشديد ، فقال سبحانه وتعالى : « إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً » <sup>(٤)</sup> وكان أولياء اليتامي يتعاملون معهم ، ويضمون أموالهم إلى أموالهم ، فلما نزلت هذه الآية أخافت كل من عنده يتيم ، فعزل طعامه عن طعامه ، وشرابه عن شرابه ، فيتركه حتى يفسد ، فاشتد عليهم ذلك ، فأنزل الله -

(١) سورة الأنعام آية ١٥٢ .

(٢) تفسير المدارس ١٦٧/٨ .

(٣) سنن أبي داود ١١٥/٣ ك الوصايا باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم .

(٤) سورة النساء آية ١٠ .

عز وجل - : « ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تغالطوا هم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعذركم إن الله عزيز حكيم »<sup>(١)</sup> وأمر سبحانه وتعالى الأولياء أن يحافظوا على أموال اليتامى وألا يطعموا فيها فيبدلوا الخبيث من أموالهم بالطيب من مال اليتامى ، أو أن يبدلوا الحال من أموالهم بمال الأيتام الذي يعتبر أخذه حراما ، يقول الجمل في تفسيره : « الخبيث هو مال البتيم وإن كان جيدا ، فهو خبيث لكونه حراما ، والطيب هو مال الولي ، فهو طيب لكونه حلالا وإن كان ردينا ، وقال سعيد بن المسيب ، والنخعى والزهرى ، والسدى : كان أولياء اليتامى يأخذون الجيد من مال البتيم ، ويحلون مكانه الردىء ، فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة ، و يجعل مكانها المهزيلة ، وأخذ الدرهم الجيد و يجعل مكانه الزيف ويقول : شاة بشاة ، ودرهم بدرهم ، فذلك تبديلهم الذي نهوا عنه »<sup>(٢)</sup> . كما أمر الأولياء بعدم الإسراف في الإنفاق منها ، بل عليهم أن ينموا لها في التجارة أو غيرها ، فإن كانوا محتاجين أكلوا بالمعروف ، وإن كانوا فقراء أن يستغفوا عن أموالهم ، يقول سبحانه وتعالى : « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسبيا »<sup>(٣)</sup> روى في سبب نزول هذه الآية أن هذه الآية نزلت في ثابت بن رفاعة وفي عممه ، وذلك أن رفاعة توفى وترك ابنه ثابتًا وهو صغير ، فأتى عم ثابت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : إن ابن أخي يتيم في حجرى ، مما يحل لي من

(١) سورة البقرة آية ٢٢٠ وانظر أسباب النزول للسيوطى فى سبب نزول الآية .

(٢) تفسير الجمل ٣٥٢/١ .

(٣) سورة النساء آية ٦ .

ماله ؟ ومتى أدفع إليه ماله ؟ فأنزل الله هذه الآية ،<sup>(١)</sup> وقد لتفق الفقهاء على أن الصغير البيتيم لا يتسلم ماله إلا إذا توفر فيه شرطان وهما :

١ - أن يبلغ بعلامة من علامات البلوغ ومنها إنزال المني والحيض في الأنثى والحمل أو بالسن إذا بلغا خمس عشرة سنة وهذا رأى جمهور الأحناف والشافعية والحنابلة أما الإمام أبو حنيفة فقد قال : إن سن البلوغ في الذكر ثمانى عشرة سنة وفي الأنثى سبع عشرة سنة ، وقال المالكية : بلوغ سن ثمانى عشرة سنة .

٢ - أن يثبت رشهه أو رشدما والرشد هو الصلاح في المال على رأى الجميع أو هو الصلاح في المال والدين على رأى الحنابلة والشافعية ، فإذا بلغ الشخص غير رشيد استمرت الولاية المالية عليه حتى يؤنس منه الرشد دون تحديد سن معينة للانتظار خلافاً لأبي حنيفة الذي قال : إنه لا يسلم إليه ماله إلا بعد خمس وعشرين سنة ،<sup>(٢)</sup> وقد أمرنا ربنا عز وجل بالإشهاد عند دفع الأموال إليهم سواء أكانت على سبيل الإنفاق كما يرى البعض ، أو كانت على سبيل التسلیم ، وجعل بعض الفقهاء الأمر في «فأشهدوا» للوجوب والبعض الآخر جعل الأمر للذب والاستحباب ، ومنهم من فضل أن يرفع الأمر إلى الحاكم وهذا هو الأولى في زماننا . أما ذكر عن أكل أولياء اليتامى من أموال اليتامى المشار إليه في قوله تعالى : «ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» فيقول الأستاذ الدكتور : محمد مصطفى شحاته : ذهب الفقهاء إلى أن الوصى

(١) أسباب النزول للواحدى ١٠٦ .

(٢) انظر الفقه على المذاهب الأربع ٣١٢ / ٣١٦ - ٣١٣ / ٢ ك البيع ما يعرف به بلوغ الصغير ، وفقه السنة ٣٢٣ / ٣ : ٣٢٥ .

لا يستحق أجرا على الوصاية إذا كان غنيا ، ويستحق الأجر إذا كان فقيرا ؛ لأن الآية طلبت من الغنى الاستعفاف عنأخذ الأجرة ، وأجازت للفقير أن يأكل بالمعروف فيجوز أن يأخذ أجرا ، ويرى البعض أن الوصي لا يستحق على الوصاية أجرا سواء أكان غانيا أم فقيرا ؛ لأن الآية أمرت الغنى بالاستعفاف ، وأجازت للفقير أن يأكل بالمعروف ، ولا يصح أن يقال إن الأكل بالمعروف أجر . وفريق ثالث يرى أن الوصي يستحق الأجرة على الوصاية سواء أكان غانيا أم فقيرا ؛ لأنه قام بعمل فلا يمنع استحقاق الأجرة على عمله . ويجري العمل الآن في محاكم الولاية على هذا الرأي وهو استحقاق الأجرة إن طلب الوصي ذلك ؛ لأنها نظير ما يقوم به من عمل وإصلاح ، <sup>(١)</sup> .

ومما ذكرت الآيات من وسائل المحافظة على مال الأيتام ، أن ينهى الله عز وجل الطامعين في مال المرأة وصداقها عن ذلك ، ويأمرنا بالإقسام معهن ، يقول - عز وجل - : « وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا » <sup>(٢)</sup> فسبب نزول هذه الآية ما رواه الإمام البخاري بسنده عن عروة بن الزبير أنه سأله عائشة - رضي الله عنها - عن معنى هذه الآية فقالت : يا بن أخي هي البييمة تكون في حجر ولديها ، فيرغم في مالها ، وجمالها ، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنته صداقها ، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسّطوا لهن فيكملوا الصداق ، وأمرروا بنكاح من سواهن من النساء ، <sup>(٣)</sup> يقول الإمام القرطبي في

(١) الأحوال الشخصية في الولاية والوصية ٢٢، ٢٣ بتصريف.

(٢) سورة النساء آية ٣ .

(٣) صحيح البخاري ٢٣٧/٣ ك النكاح بباب الترغيب في النكاح .

معنى الآية : ، إن خفتم ألا تعدلوا في مهورهن وفي النفقة عليهن فانكحوا ما طاب لكم غيرهن ، <sup>(١)</sup> .

وهكذا نجد المولى - تبارك وتعالى - قد شرع ما يكفل المحافظة على مال اليتامي ، وأمرنا بالإحسان إليهم ، ويقول الرسول - ﷺ - مبينا منزلة من يكفل اليتيم ويسعد إليه - : ، أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بإصبعيه - يعني الوسطى والسبابة ، <sup>(٢)</sup> وقال سبحانه وتعالى - مرغبا في الإحسان إلى اليتيم ، ومحذرا من القسوة عليه وإيذائه - : « فأما اليتيم فلا تغفر » <sup>(٣)</sup> .

### ٣ - تحريم السرقة :

السرقة وسيلة من وسائل أكل أموال الناس بالباطل ؛ لذا نهى الشرع عنها ، وبين القرآن الكريم جزاءها ، يقول سبحانه وتعالى : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم » <sup>(٤)</sup> ويلعن رسول الله - ﷺ - السارق في حديثه الشريف ، وهذا يشير إلى قبح السرقة يقول - ﷺ - : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ، <sup>(٥)</sup> ويجرد الرسول - ﷺ - السارق حين يسرق من صفة الإيمان ، كما حكم بعدم إيمان الزاني حين يزني ، يقول - ﷺ - : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، <sup>(٦)</sup> وإذا كان السارق يعتمد في جريمته على التخفي والتستر

(١) تفسير القرطبي ١٦/٥ .

(٢) سدن الرمذى ٤/٣٢١ ك البر والصلة باب ١٤ وقال : حسن صحيح .

(٣) سورة الصخر آية ٩ .

(٤) سورة المائدة آية ٣٨ .

(٥) صحيح مسلم ٥٤٧/٥ ك الحدود باب حد السرقة ونصابها .

(٦) صحيح البخارى ٤/١٧٢ ك الحدود باب السارق حين يسرق .

فإنه قد يتجرأ علينا إلى القتل ، إذا ما عارضه أحد وهو يقوم بجريمه ، نرى ذلك قد انتشر في عصرنا الحالى ، ويسمى بالسطو المسلح ، ويسمى في الشرع المحاربة والسرقة الكبرى ، يقول الله تعالى - مبينا جزاءها - : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم » <sup>(١)</sup> يقول الإمام أبو السعود - عند تفسير هذه الآية - : « كلام مستأنف لبيان حكم نوع من أنواع القتل وما يتعلق به من الفساد بأخذ المال ونظامه ، ثم يقول عند تفسير قوله تعالى : « والسارق والسارقة » : شروع في بيان حكم السرقة الصغرى بعد بيان أحكام الكبرى » <sup>(٢)</sup> . ويقول للشيخ الغزالى - مبينا خطراً هذه الجريمة - : « والسطو على مال الغير جريمة فيها قابلية النماء والتجدد ، وتحول من رغبة في المال الحرام إلى جرأة على الدم الحرام ، وما أيسر أن يقتل اللص من يعترض طريقه وهو يسرق سواء كان المعترض حارس الأمن أو صاحب المال ، ويغلب أن يتعاون اللص مع اللص في إدراك مأربيه ، ومن هنا تتكون العصابات التي تقطع الطريق ، أو تتم أعمال النهب والسلب ، وطبعي أن يتضاعف العقاب مع استفحال الجرم على هذا التحوّر » <sup>(٣)</sup> ومن الضروري لصالح المجتمعات ألا تعطل حدود السرقة ، وقطع الطريق حتى تكون هذه الحدود رادعة كل من تسول له نفسه تخويف الناس على أنفسهم وعلى أموالهم ، وما جرأ هؤلاء إلا تعطيل الحدود ، والعقوب بالسجن الذي يسير عليه القضاء الآن ، فعدمما كانت

(١) سورة المائدة آية ٣٣ .

(٢) تفسير أبي السعود ٣٤ ، ٣١/٣ .

(٣) هذا ديننا للشيخ محمد الغزالى ١٧٩ بتصرف يسير .

الحدود تسير وفق شرع الله اختفت الجرائم أو كادت ، ولنا في رسول الله - ﷺ - الأسوة ، فعندما سرقت المرأة المخزومية ، وذهب أهلها إلى أسامة بن زيد - رضي الله عنه - ليشفع في إقامة الحد عليها ، فلما كلام رسول الله - ﷺ - تلون وجه رسول الله - ﷺ - من شدة غضبه وقال : أتشفع في حد من حدود الله عز وجل ؟ فقال له أسامة : استغفر لى يا رسول الله . فلما كان العشى قام رسول الله - ﷺ - فاختطب فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وإنى والذى نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يديها ، ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها . قالت السيدة عائشة - رضي الله عنها - : فحسنت توبتها بعد وتزوجت ، وكانت تأتى بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله - ﷺ - ، <sup>(١)</sup> فلو كان في تعطيل الحدود رحمة - كما يزعم البعض - لكان رسول الله - ﷺ - أولى الناس بذلك ، لكن تعطيل الحدود هو القسوة بعينها ؛ لأنه يجرئ الناس على ارتكاب الجرائم دون مبالاة .

وقد غالط بعض من يتسترون بستار الدعوة إلى حقوق الإنسان - كما يزعمون - فقالوا : إن قطع اليد عقوبة كبيرة ، لا تناسب مع جريمة السرقة ، ولا مع أدمية الإنسان ، وهؤلاء مخطئون فيما يقولون ، وقد سبقهم المعرى واعتراض على قطع اليد في السرقة حكى ذلك الإمام الألوسي فقال : وعجب أمر المعرى الذي اعتراض على قطع اليد في القليل وهو ربع دينار فصاعدا وهو يقول :

---

(١) صحيح البخاري ٤/١٧٣ لك العدود بباب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان .

يُدْ بِ خَمْسٍ مَّئِينَ عَسْجَدْ وَبَيت  
ما بِ الْهَا قَطَعْتَ فِي رِيعِ دِينَارٍ  
وَأَنْ نَعْزُزَ بِمَوْلَانَا مِنَ الدَّارِ  
تَحْكُمْ مَالَنَا إِلَّا السُّكُوتُ لَهُ

فَأَجَابَهُ عَلِمُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ - وَلَلَّهِ درَهُ - حِينَ قَالَ :

عَزِ الْأَمَانَةَ أَغْلَامَا وَأَرْخَصَهَا  
ذَلِ الْخِيَانَةَ فَافْهَمْ حِكْمَةَ الْبَارِي  
كَيْفَ لَهُ أَنْ يَعْجَبَ فِي قَطْعِ يَدِ يَظْلَمْ صَاحِبَهَا بَعْدَهَا حَرَا؟ إِنْ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ  
الْعَقَابُ مَا رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ جَزَاءَ السَّارِقِ فِي شَرْعِنَا اسْتِرْقَاقَهُ، وَقَبْلَ : كَانَ  
ذَلِكَ إِلَى زَمْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَنَسْخَهُ،<sup>(١)</sup> إِنْ هَذِهِ الْيَدُ الَّتِي سَرَقَتْ خَانَتْ  
فَلَمَّا خَانَتْ هَانَتْ .

وَيَرِدُ الشَّيْخُ الْفَزَالِيُّ فَيَقُولُ : وَهَذَاكَ مَنْ يَكْذِبُ فَيَقُولُ : إِنَّ الْقَطْعَ أَرْجَدَ  
جَمِيعَهُمْ مِنَ الْعَاطِلِينَ الْعَاجِزِينَ عَنِ الْعَمَلِ ، وَهَذَا اجْتِرَاءٌ غَرِيبٌ ، فَإِنَّ الْقَطْعَ  
خَلَالُ أَرْبِعَةِ عَشْرَ قَرْنَاهُ نَفْعٌ لَمْ يَضُرْ ، وَلَمْ يَحْسُنِ الْمَجَمِعُ بِوُجُودِهِ إِلَّا عَلَى نَدْرَةٍ ؛  
لَأَنَّ الْإِرْهَابَ بِالْقَطْعِ صَرْفُ الْلَّصُوصِ عَنِ السُّرْقَةِ ، وَأَغْرِامُ الْبَحْثِ عَنِ كَسْبِ  
مَعْقُولٍ ،<sup>(٢)</sup> إِلَّا مَا أَعْدَلَ حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ حِينَ حُكْمَ بَقْطَعِهِمْ ! وَمَا أَرْحَمَ الرَّحْمَنُ  
الرَّحِيمُ حِينَ يَشْرُعُ مَا يَحْفَظُ أَمْنَ الْمَجَمِعِ وَسَلَامَةَ أَبْنَائِهِ !

#### ٤ - تحريم الرشوة :

الرشوة وسيلة من وسائل أكل أموال الناس بالباطل ، وهي من الأمراض  
الأخلاقية وإن كان لها وجود على مر العصور السابقة فإنها قد تفشت في عصرنا

(١) تفسير روح المعاني ٦/١٣٤ .

(٢) هذَا دِيْنُنَا / ١٨٠ .

الحالى بصورة يرثى لها ، فأصبحت وسيلة لتعطيل مصالح الناس ، والاعتداء على حقوق الآخرين فى شغل الوظائف وغيرها ، فتحرم صاحب الحق من حقه ، ليأخذه غيره - وقد يكون مالاً أو كسباً له ولأولاده - . حكى القرآن الكريم ما فعلت بلقيس ملكة سباً عندما حمل إليها الهدى رسالة سيدنا سليمان - عليه السلام - فأشارت على قومها أن ترسل هدية رداً على رسالة سيدنا سليمان ، لعله أن يترك ما عزم عليه مما دعاهم إليه ، فلما جاء الرسول بهديتها ردتها ، لأنها كانت على سبيل الرشوة ، لو كانت هدية قبلها ، يقول الإمام القرطبي : « وإنما جعلت بلقيس قبول الهدية أوردتها علامة على ما في نفسها ، لأنه قال : « ألا تعلوا على وأنوئي مسلمين » وهذا لا تقبل فيه فدية ، ولا يأخذ عنده هدية ، وليس هذا من الباب الذى تقرر فى الشريعة عن قبول الهدية بسبيل ، وإنما هي رشوة وبيع الحق بالباطل ، وهي الرشوة التى لا تحل ، أما الهدية المطلقة للتحبيب والتواصل فإنها جائزة ، <sup>(١)</sup> يقول تعالى : « فلما جاء سليمان قال أتمدونن بما فما آتاني الله خير مما آتاكم بل أنتم بهديتكم تفرحون ، ارجع إليهم فلنأتيهم بجنود لا قبل لهم بها ولتخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون » <sup>(٢)</sup> . يقول سبحانه وتعالى : « ولا تأكلوا أموالكم بيديكم بالباطل وتسلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون » <sup>(٣)</sup> يقول الإمام الذهبي : « لا تسلوا بأموالكم إلى الحكام أى لا تصانعهم بها ، ولا ترشوهم ليقتطعوا لكم حقاً لغيركم وأنتم تعلمون أنه لا يحل لكم » <sup>(٤)</sup> ويقول سبحانه وتعالى عن اليهود : « سماعون للكذب أكالون

(١) تفسير القرطبي . ٢٠٧ / ١٣ .

(٢) سورة النمل آية ٣٦ . ٣٧ .

(٣) سورة البقرة آية ١٨٨ .

(٤) كتاب الكبائر للذهبى . ١٠٦ .

للسحت ) (١) أي المال الحرام من ربا ورشوة ، وأكل مال الناس بالباطل . ومن أحاديث رسول الله - ﷺ - نتبين خطر الرشوة ، يروى الترمذى بسنده عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : لعن رسول الله - ﷺ - الراشى والمرتشى فى الحكم ، (٢) أما ما يأخذه الولاة زيادة عن حقهم ، أو يأخذه الموظف من الناس زيادة على راتبه فإنه رشوة وحرام ، نتبين ذلك من فعل رسول الله - ﷺ - روى البخارى بسنده عن أبي حميد الساعدى قال : استعمل النبي - ﷺ - رجلا من بنى أسد يقال له ابن التببة على صدقة ، فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدى لى ، فقام النبي - ﷺ - على المنبر ، قال سفيان أيضا : فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال العامل نبعه فيأتى فيقول : هذا لك وهذا لى ، فهلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا ؟ والذي نفسى بيده لا يأتي بشئ إلا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته ، إن كان بغيرها رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر ، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتى إيطيه : ألا هل بلغت ثلاثة ، (٣) ويقول - ﷺ - : من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا ، مما أخذ بعد ذلك فهو غلوى ، (٤) وهو يبين أن ما زاد على أجره يعتبر خيانة ، وكان الرسول - ﷺ - يحاسب عماله ، وعلى نهجه سار الخلفاء الرashدون والحكام العادلون ، لذا فإن الهدایة للقاضى أو الحاكم يحرم قبولها إلا إذا كانت من جرت عادته بأن يهدى قبل توليه منصبه ، يقول الشيخ سيد سابق : إن الهدایة إلى القاضى من لم تجر

(١) سورة المائدة آية ٤٢ .

(٢) سنن الترمذى ٦١٣/٣ لـ الأحكام باب ٩ وقال : حسن صحيح .

(٣) البخارى ٤/٢٤٠ لـ الأحكام باب مدايا العمال .

(٤) سنن أبي داود ١٣٤/٣ لـ الخراج باب في أرزاق العمال .

عادته يأدها نعتبر من الرشوة ،<sup>(١)</sup> ويجب على كل إنسان أن يتقي الشبهات ، وأن يتحامها قدر الاستطاعة ، حتى لا توقعه الشبهات في الحرام ، ومن أمثلة ذلك ما ذكر عن أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - لقتدي به روى أنه خرج عبد الله وعبد الله أبا عمر في جيش إلى العراق ، فلما رجعوا مرا على أبي موسى الأشعري حاكم البصرة ، فرحب بهما وأكرمهما ، وعرض عليهما أن يعطيا من مال الله يحملنه إلى أمير المؤمنين عمر ، على أن يشتريا بهذا المال بضاعة مما في العراق ، فإذا رجعوا المدينة باعوا ما اشتريا ، وأخذوا الربح وأعطيا أمير المؤمنين رأس المال ، فوافقا على ذلك ، ونفذوا ما اتفقا عليه ، فلما عادا إلى المدينة باعوا التجارة وربحا وأخذوا رأس المال ودفعاه إلى أبيهما ، وأخبرا أبيهما بما حدث ، فسألهما : هل أعطي أبو موسى سلفة لكل من كان بالجيش ؟ فأجابا : إنه لم يعط أحدا غيرنا ، فقال عمر - رضي الله عنه - : إنه أعطاكم السلفة لأنكم أبنا أمير المؤمنين عمر ، ويجب أن تدفعوا المال والربح الذي حصلتما عليه ، فسكت عبد الله ولم يقل شيئا ، وقال عبد الله : يا أمير المؤمنين لا ينبغي لك هذا ؛ لأننا لو خسرنا في التجارة ونقص هذا المال ، أو ضاع منها دفعاه ، وكنا صائمين أيام ، لكن عمر أصر على رأيه ، فقال أحد الحاضرين : يا أمير المؤمنين هل يمكن أن تأخذ رأس المال ونصف الربح ؟ فقبل عمر هذا الحل ، وأخذ رأس المال ونصف الربح ،<sup>(٢)</sup> لقد أحسن أمير المؤمنين أن تخصيص أبي موسى الأشعري ولديه دون غيرهما بهذا العطاء من باب الرشوة ؛ لذا أصر علىأخذ رأس المال والربح ، ثم نزل على رأى أحد الحاضرين بعد أن سمع وجهة نظر أبده عبد الله وكان رأيه

(١) فقه السنة ٢٥٦/٣ .

(٢) انظر كتاب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ٧٠ بتصريف .

سديدا فيما قال من مسؤوليته عن ضمان هذا المال ، إنها الأمانة ومسؤولية الحاكم تجاه مال المسلمين وورع الخليفة الزاهر ، فهل يعتبر الحكام والمسؤولون من ذلك ؟ ليتهم يفعلون لقد امتلأت الدواوين والمصالح الحكومية بالمرتشين ، الذين يعطّلون مصالح الناس ولا يقضون حاجتهم إلا إذا قدموا لهم الرشوة ، وينسى هؤلاء أمانة العمل الموكّل إليهم وأنهم بقضاء مصالح الناس يستحقون ثواب الله عز وجل ، روى ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي - ﷺ - قال : « إن الله عبادا يفزع الناس إليهم في حوائجهم ، هم الآمنون يوم القيمة ، (١) فلاحفظ الله على أيدينا طهارتها ، ونقضي حوائج الناس . »

#### ٥ - تحريم الميسر :

الميسر هو: اللعب بالقذاج ، وهو قمار العرب بالأزلام ، (٢) وهو مشتق من الميسر؛ لأنّه أخذ مال بسهولة من غير تعب ، وقد قرنت الآيات القرآنية بينه وبين الخمر ، وكانا منتشرين في الجاهلية ، لدرجة أنّهما أصبحا من عاداتهم ، ومن الصعب أن يترك الإنسان عادة تعودها مرة واحدة ، وتتضح الرحمة في التشريع حين تدرج الله في تحريم ما حرم من الخمر والميسر ، لأن الناس كانوا في إباحة واسعة يكرهون كل ما يقيّد حرياتهم ، ويحد من شهواتهم ، وقد تمكّنوا من نفوسهم عادات كثيرة ، وغرائز متعددة لا يستطيعون التحول عنها دفعّة واحدة ، فاقتضت الحكمة الإلهية ألا يفاجئوا بالأحكام جملة ، فتتّقد بها كواهم ، وتتفرّ منها نفوسهم ، (٣) ولقد وقع التدرج في تحريم الميسر على مرحلتين : المرحلة الأولى

(١) كشف الخفاء ٢٩٣/١ قال : رواه أبو الشيخ عن ابن عباس .

(٢) انظر تفسير الخازن ٢٧٥/١ ومختار الصحاح ٢٠٥ .

(٣) تاريخ التشريع / ٢٠ .

في قول الله تعالى : « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإن ثمها أكبر من نفعهما » <sup>(١)</sup> ببنت الآية الجواب لمن يسأل عن الخمر والميسر ، فيهما ضرر كبير ، وفي قراءة حمزة والكسائي « قل فيهما إثم كثير » <sup>(٢)</sup> ، فالميسر يورث العداوة والبغضاء ؛ لأنه أكل مال الغير بالباطل ، أما منفعته فهي ما يصير إلى الإنسان من مال الغير بغير كد ولا تعب ، لكن جانب الضرر أكثر من جانب النفع ، والعاقل دائمًا يرجح ما زاد نفعه على ضرره ، وبعد أن تهيات النفوس والعقول لتلقى الأمر بالتحريم القاطع انتقلت الآيات إلى المرحلة الثانية من مراحل التحريم في قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأذلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون » <sup>(٣)</sup> والأية كما يقول الإمام الشوكاني : وأشارت إلى ما في الخمر والميسر من المفاسد الدنيوية بقوله : « ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة » <sup>(٤)</sup> ولقد وضحت كتب التفسير كيفية الميسر ، يقول الإمام البغوي : كان أصل الميسر في الجزر ، وذلك أن أهل النروءة من العرب كانوا يشترون جزوراً فينحرونها ، ويجزئونها عشرة أجزاء ، ثم يسهمون عليها عشرة قداح ، يقال لها الأذلام والأقلام السبعة ، منها ماله أنصباء وهي : الفذ وله نصيب واحد ، والتوأم وله نصيبيان ، والرقيب وله ثلاثة أسمهم ، والحس وله أربعة ، والذافن وله

(١) سورة البقرة آية ٢١٩ .

(٢) إرشاد المريد إلى مقصود القصيدة / ١٤٦ .

(٣) سورة المائدah آية ٩٠ - ٩١ .

(٤) فتح القدير للشوكاني ٧٤/٢ .

خمسة ، والمسبل قوله ستة ، والمعلى قوله سبعة ، وثلاثة منها لا أنصباء لها وهي : المتنيج ، والسفيج ، والوغد ، ثم يجعلون القداح في خريطة تسمى الريابة ، ويضعونها على يدى رجل عدل عندهم يسمى المحيل والمفيض ، ثم يحيطها ويخرج قدحا منها باسم رجل منهم ، فأيهم خرج اسمه أخذ نصبيه على قدر ما خرج ، فإن خرج له واحد من هذه الثلاثة التي لا أنصباء لها كان لا يأخذ شيئا ، ويغنم ثمن الجذور كله ، وقال بعضهم : كان لا يأخذ شيئا ولا يغنم ، ويكون ذلك القدح لغرا ، ثم يدفعون ذلك الجذور إلى الفقراء ولا يأكلون منه شيئا ، وكانوا يفتخرون بذلك ويذمرون من لم يفعل ذلك ، ثم يقول : والمراد من الآية أنواع القمار كلها ، قال طاوس وعطاء مجاهد : كل شئ فيه قمار فهو من الميسر ،<sup>(١)</sup> وقد شاع في زماننا صالات القمار وفيها يضيع المقامر ماله أو يأخذ مال غيره ، وهذا كله حرام لأن ربنا عز وجل شرع ما يقدس الأموال ويحافظ عليها و يجعلها وسيلة لرضوان الله ، ولا يجعلها سببا في العداوة والخصام .

(١) معلم التنزيل للبغوي ٢٧٣ / ١ - ٢٧٤ .

## المبحث الثالث

### موقف الناس من المال

اختلف الناس في موقفهم من المال ، نتج هذا الاختلاف حسب نظرية الناس للمال ، فمن الناس من عرف أن المال عطاء الله ، يأتي ويزول ، وأنه مستخلف فيه مجده من طريق حلال ، وشكر المنعم ، وأخرج حق الفقراء في المال ، وبذلك في أوجه الخير ، وجاهد نفسه وشيطانه ، ففاز وسعد ، وصنف آخر من الناس أحس بتعبه في تحصيل المال ، وظن أنه حصله بمهارته وكده ، فبخل به عن الفقراء والمساكين ، وشحت نفسه عندما دعى لينفق في سبيل الله ، فحرم ثواب الله وصنف ثالث غير المال وكثنته مجريات حياته ، ودخلية نفسه ، فكان سببا في غروره ، فأبعده عن الصواب ، وأخذ بيده إلى مهادى الهاكمة والرذيلة والفساد ، والله لا يحب المفسدين .

#### أولاً : من يتخذ المال وسيلة للخير ورضا الله :

هؤلاء هم العقلاة الذين استفادوا من صحبة المال ، واغتنموا فرصة وجوده قبل أن يفارقهم ويفارقوه ، ويتركوه لغيرهم يتمتعون به ، وكيفية الاستفادة كثيرة منها :

#### أ - إخراج الزكاة والصدقة :

الزكاة ركن الإسلام الثالث ، أوجبها الله في المال حقاً للفقراء والمساكين فقال : « والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمعلوم »<sup>(١)</sup> وذكر في كثير من الآيات وجوب إخراج الزكاة ، ولم تفرض الزكاة على أمتنا فقط ، بل أشارت

---

(١) سورة المعارج آية ٢٤، ٢٥ .

الآيات إلى وجوبها على الأمم السابقة ، يقول سبحانه وتعالى عن إسماعيل - عليه السلام - : « وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا »<sup>(١)</sup> ويقول حكاية عن عيسى - عليه السلام - : « وَأَرْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَادِمْتُ حَيَا »<sup>(٢)</sup> ولقد امتدح الله - سبحانه وتعالى - المزكين ، وبين حسن جزائهم ؛ لأن نفوسهم طابت عندما أخرجت المال المحبب لها ، يقول تعالى : « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنِينَ ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلَّغْوِ مَعْرُضُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعْلَوْنَ »<sup>(٣)</sup> ثم يبين جزاءهم فيقول : « أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ، الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفَرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »<sup>(٤)</sup> ويقول عن المنافقين : « أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رِبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدُونَ فِيهَا وَنَعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ »<sup>(٥)</sup> .

والزكاة تطهر المال وتدينه ، وتزيد الحسنات ، يقول القاضي أبو السعود في معنى « وتزكيهم بها » في قوله تعالى : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها » : « وأنت تزكيهم بها أى تبني بذلك الصدقة حسناتهم إلى مراتب المخلصين أو أموالهم أو تبالغ في تطهيرهم »<sup>(٦)</sup> وكلمة المال يراد بها ما ملكته من كل شيء<sup>(٧)</sup> . والزكاة كلمة عامة تشمل كل ما يجب على الإنسان إخراجه من ماله إذا بلغ النصاب ، في النقدين ، وفي عروض التجارة ، وفي النعم ، وفي الزروع والثمار ، بمقدارها الذي حدده الشرع وشروطها المذكورة في كتب الفقه .

(١) سورة مريم آية ٥٥.

(٢) سورة مريم آية ٣١.

(٣) سورة المؤمنون الآيات ١، ٤، ١٠، ١١.

(٤) سورة آل عمران آية ١٣٦.

(٥) تفسير أبي السعود ٤/٩٩.

(٦) القاموس المحيط ٤/٥٣.

ونظراً لأهمية المال وحب النفوس له ، فإنه قد يشق على صاحب المال أن يتنازل عن جزء منه ، فالنفس أماره بالسوء ، والشيطان يخوتنا الفقر وضياع المال ، يقول سبحانه وتعالى : « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم » <sup>(١)</sup> لذا وعد الله المنافقين نماء المال ، وزيادة الثواب ، حتى تجود النفوس ، وتطمئن إلى أن ما عند الله خير وأبقى ، يقول سبحانه وتعالى : « آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير » <sup>(٢)</sup> وقد ذكر الله مثالين في سورة البقرة ، يرغبان في الإنفاق ، أما المثل الأول فقد شبه الله سبحانه وتعالى - فيه المتصدق كباذر وضع حبة في الأرض ، فأنبتت بقدرة الله سبعة عيدان في كل عود سبلة ، في كل سبلة مائة حبة أو شبه الصدقة بالحبة التي توضع في الأرض فتلبت بقدرة الله تعالى ما شاء الله لها ، حسب طهارة المال ، ونية المتصدق فيضاعف الله ثواب المتصدق ، كما ضاعف إنتاج الحبة ، يقول سبحانه وتعالى : « مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سابل في كل سبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم » <sup>(٣)</sup> أما المثل الثاني فقد ذكره سبحانه وتعالى لمن ينفق ماله بطبيب نفس ، مختصاً الله في صدقته ، فمثلك كمثل حديقة في مكان مرتفع من الأرض أصابها المطر الكثير فأعطت فاعطت ثمارها مضاعفة ، فإن لم يصبها المطر الكثير أصابها المطر القليل فأعطت نفعها يقول سبحانه وتعالى : « ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله »

(١) سورة البقرة آية ٢٦٨ .

(٢) سورة العديد آية ٧ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٦١ .

وتبثينا من أنفسهم كمثل جنة بريوة أصابها وابل فأنت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير <sup>(١)</sup> ويقول - ﴿كُلُّهُ - : من تصدق بعدل نمرة من كسب طيب ، ولا يقبل الله إلا الطيب ، وإن الله يتقبلها بيدينه ، ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدهم فهو حتى يكون مثل الجبل ، <sup>(٢)</sup> .

ونظراً لأن المال الذي يخرج للزكاة هو حق الفقراء - وغالباً ما يعمد البعض إلى إخراج الخبيث - فإن الله تعالى أمرنا بإخراج الطيب ونهاانا عن إخراج الخبيث فقال سبحانه وتعالى : « يأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأذنكم إلا أن تغمسوا فيه واعلموا أن الله على حميد » <sup>(٣)</sup> وقد كفل الإسلام العزة للمتصدق عليهم ، فبين أن مال الزكاة ما هو إلا حق الفقير قال سبحانه وتعالى : « والذين في أموالهم حق معلوم ، لسائل والمحروم » <sup>(٤)</sup> ، كما أنه سبحانه وتعالى نهى المتصدق عن إبطال صدقته بالمن والأذى ، أو أن يقصد بإخراج ماله الرياء والسمعة ، ومثل سبحانه لذلك بمثل ينفر من المن والأذى ، حيث شبه سبحانه وتعالى من يبطل صدقته بالمن والأذى بالحجر الكبير الأملس الذي تجمع عليه التراب ، فأصابه المطر الشديد فتركه أجرد نقما من التراب ، لا يتنعم بالماء ، يقول سبحانه وتعالى « يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقانكم بالمن والأذى كالذى ينفع ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب

(١) سورة البقرة آية ٢٦٥ .

(٢) صحيح البخاري ٢٤٥/١ ك الزكاة باب لا يقبل الله صدقة من غلوت .

(٣) سورة البقرة آية ٢٦٧ .

(٤) سورة المعارج آية ٢٤ ، ٢٥ .

فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شئ مما كسبوا والله لا يهدى القوم الكافرون » <sup>(١)</sup> وفضل سبحانه صدقة السر في أكثر من موضع في كتابه الكريم حين قدمها على صدقة العلانية؛ ليحافظ على مشاعر المتصدق عليهم يقول سبحانه وتعالى: « قل لعبادى الذين آمنوا يقيموا الصلاة وينفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلال » <sup>(٢)</sup> وقال: « الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عد ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون » <sup>(٣)</sup> وقال: « إن تبدوا الصدقات فنعمت هي وإن تخفوه وتؤتواها الفقراء فهو خير لكم ويُكفر عنكم من سبّانكم والله بما تعملون خبير » <sup>(٤)</sup> ويقول الرسول - ﷺ - : « سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقوا عليه، ورجل دعنه امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماليه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه » <sup>(٥)</sup> يقول الإمام الترمذى فى شرح الحديث: ( قال العلماء: وذكر اليمين والشمال مبالغة فى الإخفاء والاستثار بالصدقة؛ وضرب المثل بهما لقرب اليمين من الشمال وملازمتها لها، ومعناه: لو قدرت الشمال رجلا متيقظاً لما علم صدقة اليمين لمبالغته فى الإخفاء ) <sup>(٦)</sup>.

(١) سورة البقرة آية ٢٦٤ .

(٢) سورة إبراهيم آية ٣١ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٧٤ .

(٤) سورة البقرة آية ٢٧١ .

(٥) صحيح مسلم ٤/١١٧ ك الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة .

(٦) شرح صحيح مسلم ٤/١٢٠ \

**ب - بذل المال في سبيل الله :**

إن من وسائل إرضاء الله تعالى أن يبذل المرء ماله في سبيل الله ؛ من أجل إعلاء دينه ، ولقد جعل الله بذل المال في الجهاد تجارة رابحة ، يتاجر فيها العبد الذي هان عليه المال فأنفقه في سبيل الله ، مع ربه عز وجل ، مقابل عوض عظيم لا يدانيه ما أنفقه ولا يقاس به وهو الجنة ، يقول سبحانه وتعالى : « إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة » <sup>(١)</sup> قال الحسن : مرأة أرابي على النبي صلى الله عليه وسلم - وهي تقرأ هذه الآية فقال : كلام من هذا ؟ قال : كلام الله . قال : بيع والله مريح لا نقشه ، ولا نستقيه . فخرج إلى الغرفة واستشهد ، <sup>(٢)</sup> .

ويقول سبحانه وتعالى : « يا أيها الذين آمنوا هل أذلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون » <sup>(٣)</sup> ففي هذه الآية ينادي الله تعالى عليهم بصفة الإيمان ، ويستفهم ليشوفهم إلى الجواب ، ثم يذكر الجواب بعد أن تلعلت إليه الأفئدة ، بادئاً بقوله : تؤمنون وهم مؤمنون فتشرق قلوبهم عند سماع شعر الجواب هذا المتحقق فيهم ، ثم تعطف عليه الآية ما يطالبهم به وهو الجهاد ، ويصفه بأنه في سبيل الله ، أي يجب أن يكون خالصاً لوجهه سبحانه وتعالى ، ثم بدأ بالأموال وثني بالأنفس ، وعظم ذلك العمل باستخدام اسم الاشارة الذي للبعد ليرغب فيه .

(١) سورة التوبة آية ١١١ .

(٢) أبو السعود ٤/١٠٦ .

(٣) سورة الصافات آية ١١ ، ١٠ .

ويقول سبحانه وتعالى : « ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رءوف بالعباد »<sup>(١)</sup> هذه الآية نزلت في صهيب عندما خرج مهاجرا وأراد المشركون منه فاقتدى نفسه بماله ، يقول الإمام السيوطي : « أخرج ابن مردوه عن صهيب قال : لما أردت الهجرة من مكة إلى النبي - ﷺ - قالت لى قريش : يا صهيب قدمت إلينا ولا مال لك ، وتخرج أنت ومالك ، والله لا يكون ذلك أبدا ، فقلت لهم : أرأيتم إن دفعت لكم مالى تخلون على ؟ قالوا : نعم . فدفعت إليهم مالى ؛ فخلوا على ، فخرجت حتى قدمت المدينة فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال : ريح البيع صهيب مرتين ، وفي رواية عن سعيد بن المسيب قال : وانتظر ما في كنانته ، ثم قال : يا معاشر قريش قد علمتم أنى من أرمакم رجالا ، وأيم الله لا تصلون إلى حتى أرمى بكل سهم في كنانتي ثم أضرب بسيفي ما بقى في يدي منه شيء ، ثم أفعلا ما شئتم ، وإن شئتم دللتكم على مالى وقد بيته بمكة وخليتم سبيلى . قالوا : نعم ، فلما قدم على النبي - ﷺ - قال : ريح البيع ، ريح البيع ، ونزلت : « ومن الناس من يشرى نفسه ... إلى قوله : « والله رءوف بالعباد »<sup>(٢)</sup> ولقد ضحى صهيب بماله حتى يهاجر إلى رسول الله - ﷺ - وبدأ مع إخوانه حياتهم الجديدة من أجل إعلاء كلمة الإسلام ، ولقد ذكر القرآن الكريم ما فعله بعض صحابة رسول الله - ﷺ - ورضي عنهم - مخلدا ذكرهم في العالمين ، يقول سبحانه وتعالى : « فأما من أعطى وانقى وصدق بالحسنى فسليسه لليسرى »<sup>(٣)</sup> وهذه الآية تبين ما فعله الصديق - رضي الله عنه - عندما أنفق ماله في شراء

(١) سورة البقرة آية ٢٠٧ .

(٢) الدر المنثور ١ / ٢٣٩ - ٢٤٠ .

(٣) سورة الليل آية ٥ .

المستضعفين ، الذين أذوا بسبب دخولهم في الإسلام ، يقول الواحدى في سبب نزول الآية : ، قال أبو قحافة لابنه أبي بكر : يا بنى أراك تعتق رقابا ضعافا ، فلو أنك إذا فعلت ما فعلت اعتقت رجالا جلدة يمنعونك ويقومون دونك ، فقال أبو بكر يا أبت إنما أريد ما أريد . وفي روایة للإمام السیوطی في أسباب النزول : يا أبت إنما أريد ما عند الله فنزلت هذه الآيات فيه <sup>(١)</sup> . ويقول عنده الكاتب محمد حسين هيكل : ، لم يقف أبو بكر من تأييد الدعوة عند التحدث إلى أصحابه وإقناعهم بها بل كان ينفق من ماله ، وكان يصطفى بهذه النفقة أولئك الصناع والبائسين من هداهم الله إلى الحق ، فأذاقهم أعداء الحق الضر ، وابتلوهم بألوان الbasاء ، وحسبك أن تعلم أنه كان له يوم أسلم أربعمائة ألف درهم مدخلة من ربح تجارتة ، وأنه أقام بعد إسلامه يتاجر فيجنى وافر الربح ، فلما هاجر إلى المدينة لم يكن له من ذلك كله غير خمسة آلاف درهم ، أما سائر ما كان عنده وما ادخره من بعد فقد ذهب في سبيل الدعوة إلى الله والدعوة لدينه ورسوله ، <sup>(٢)</sup> وما فعل ذلك كله إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ، ولذا قال الحبيب - ﷺ - عنه : ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافأناه ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافئه الله به يوم القيمة ، وما نفعنا مال أحد فقط ما نفعنا مال أبا بكر ، ولو كنت متخدنا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ، إلا وإن صاحبكم خليل الله ، <sup>(٣)</sup> وغير أبا بكر الكثير من صحابة رسول الله - ﷺ - من بذلوا أموالهم في سبيل الله ومنهم عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف وغيرهما ، روى الواحدى في سبب نزول قوله تعالى : « الذين ينفقون أموالهم في

(١) أسباب النزول للواحدى . ٣٣٦ .

(٢) الصديق أبو بكر . ٣٢ .

(٣) سنن الترمذى ٦٠٩/٥ ك المناقب بباب مناقب أبا بكر الصديق وقال : حديث حسن غريب .

سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا مما ولا أذى 》 قال : قال الكلبي : نزلت في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف ، أما عبد الرحمن بن عوف فإنه جاء إلى النبي - عليهما السلام - بأربعة آلاف درهم صدقة ، قال : كان عندي ثمانية آلاف درهم ، فامسكت منها لنفسي ، ولعبيالى أربعة آلاف درهم ، وأربعة آلاف أقرضتها ربي ، فقال له رسول الله - عليهما السلام - : بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت ، وأما عثمان - رضي الله عنه - فقال : على جهاز من لا جهاز له في غزوة تبوك ، فجهز المسلمين بألف بعير بأقتابها وأحلاسها ، وتصدق برومة ركبة <sup>(١)</sup> كانت له على المسلمين ، فنزلت فيهما هذه الآية ، وقال أبو سعيد الخدري : رأيت رسول الله - عليهما السلام - رافعا يده يدعوا لعثمان ويقول : يا رب ابن عثمان بن عفان رضيتك عنه فارض عنه ، فما زال رافعا يده حتى طلع الفجر فأنزل الله هذه الآية ، <sup>(٢)</sup> .

ويروى الإمام الطبرى بسنده عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : لما نزلت « من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا » قال أبو الدجاج : يا رسول الله أو إن الله يريد من القرض ؟ قال : نعم يا أبو الدجاج . قال : يدك . قيل : فناوله يده . قال : فإني قد أقرضت ربي حائطى ، حائطا فيه ستمائة نخلة ، ثم جاء يمشى حتى أتى الحائط وأم الدجاج فيه فى عيالها ، فناداهما : يا أم الدجاج . قالت : لبيك . قال : اخرجى قد أقرضت ربي حائطا فيه ستمائة نخلة ، <sup>(٣)</sup> ولقد ذكر رسول الله - عليهما السلام - ما أعد الله لأبى الدجاج فى حديث رواه

(١) الركبة : البليو تغفر لسان العرب ١٤ / ٣٤ .

(٢) أسلاب النزول للواحدى ٦١ .

(٣) جامع البيان ٢ / ٣٧١ .

الإمام مسلم بسنته عن جابر بن سمرة قال : صلى الله عليه وسلم - على ابن الدجاج ، ثم أتى بفرس عربى ، فعقله فركبه ، فجعل يتوقض به <sup>(١)</sup> ونحن نتبعه نسعى خلفه ، فقال رجل من القوم : إن النبي - عليه السلام - قال : كم من غدق معلق أو مدلل في الجنة لابن الدجاج ! أو قال شعبة : لأبي الدجاج ، <sup>(٢)</sup> ولقد فضل الصحابة إخوانهم على أنفسهم ، فهم يقدمون المحاريج على حاجة أنفسهم ويبذلون الناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك ، يروى الإمام البخاري بسنته عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أتى رجل رسول الله - عليه السلام - فقال : يا رسول الله أصابني الجهد ، فأرسل إلى نسائه فلم يجد عندم شيئاً ، فقال رسول الله - عليه السلام - : ألا رجل يضيق هذه الليلة يرحمه الله ، فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله ، فذهب إلى أهله فقال لأمرأته : ضيف رسول الله - عليه السلام - لا تدخريه شيئاً . قالت : والله ما عندى إلا قوت الصبية ، قال : فإذا أراد الصبية العشاء فنومهم وتعالى فأطفي السراج ونطوى بطوننا الليلة ، ففعلت ثم غدا الرجل على رسول الله - عليه السلام - فقال : لقد عجب الله - عز وجل - أو صاحك من فلان وفلانة ، فأنزل الله عز وجل : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » ، <sup>(٣)</sup> فلننظر كيف كان تنافس الصحابة في الخير ، لأنهم يعلمون أن ما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم ينوكلون .

### ثانياً : من يدخل بماله :

لما كان المال محبباً للنفس كان عطاء المال ابتلاء من الله - عز وجل -

(١) يتوقض : ينزل في عدوه نزواً ويتب وهو يقارب الخطوط السان <sup>٧٠٧</sup> .

(٢) صحيح مسلم <sup>٣٥٧٠</sup> لـ صلاة الجنائز بباب ركوب المصلى على الجنائز إذا انصرف .

(٣) صحيح البخاري <sup>٣١٩٩</sup> لـ التفسير . تفسير سورة الحشر الآية رقم ٩ .

يبين ربنا ذلك فيقول « واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم »<sup>(١)</sup> فهي تكون فتنة هل يؤدى مالكها حق الله أم أنه سيبخل بما استخلفه الله فيه ؟ فلا يخرج زكاة ماله ، ولا يتصدق على الفقراء ولا ينفق في أوجه الخير ؟ لذا نهانا ربنا عز وجل عن البخل فقال مهددا من لا يخرج زكاة ماله : « والذين يكترون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكرى بها جباهم وجنبיהם وظهورهم هذا ما كنزنتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكترون »<sup>(٢)</sup> وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال : « لما نزلت هذه الآية كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر - رضي الله عنه - : أنا أفرج عنكم ، فانطلق فقال : يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية ، فقال رسول الله - ﷺ - : إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم ، وإنما فرض المواريث لكون لمن بعدهم ، فكبر عمر ثم قال له : ألا أخبرك بخير ما يكتن المرء ؟ المرأة الصالحة : إذا نظر إليها سرتها ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظتها ، <sup>(٣)</sup> ويقول سبحانه وتعالى : « ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوفون ما بخروا به يوم القيمة والله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير »<sup>(٤)</sup> والمتأمل في الآية الكريمة يجد مما تبين أن ما بخل به البخلاء إنما هو عطاء الله وفضله ، ثم ختمت بما يحث على البذل وهو أنه سبحانه وتعالى يرث الأرض والسموات ويجب على المرء أن يبرئ ذمته مما أوجبه الله عليه ، حتى يلقى الله طاهرا نقيا ، ويحذرنا المصطفى - ﷺ -

(١) سورة الأنفال آية ٢٨ .

(٢) سورة التوبة آية ٣٤ ، ٣٥ .

(٣) سنن أبي داود ١٢٩/٢ ك الزكاة باب في حقوق المال .

(٤) سورة آل عمران آية ١٨٠ .

- مدع الزكاة فيقول : ، من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيمة شجاعاً أفرع ، له زبيبتان يطوفه يوم القيمة ، ثم يأخذ بهزميه - يعني شدقبيه - ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزة ، ثم تلا : « لا يحسين الذين يدخلون » الآية ، (١) ويقول - تعالى - : ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيمة صفت له صحائف من نار ، فأحمى عليها في نار جهنم ، فيكون بها جنبه وجبينه وظهره ، وكلما بردت أعييت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سلة ، حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ، (٢) وعنده - تعالى - أنه قال : ، تأتى الإبل على أصحابها على خير ما كانت إذا هولم بعط فيها حقها ، تطوه بأخلفها ، وتتأتى الغنم على أصحابها على خير ما كانت إذا هولم بعط فيها حقها ، تطوه بأظلاتها ، وتنطحه بقرنها ، وقال : ومن حقها أن تحبل على الماء ، قال : ولا يأتي أحدكم يوم القيمة بشأة يحمل على رقبته لها يعار فيقول : يا محمد . فأقول : لا أملك لك شيئاً قد بلغت ، ولا يأتي ببعير يحمله على رقبته له رغاء فيقول : يا محمد . فأقول : لا أملك لك شيئاً قد بلغت ، (٣) ويقول سبحانه - ناهيا المسلمين عن البخل إذا ما دعوا لينتفعوا في سبيل الله - : « هأنتم هؤلاء تدعون لتفقروا في سبيل الله فمنكم من يبذل ومن يبخل فإما يدخل عن نفسه والله الغنى وأنتم الفقراء وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم » (٤) وتصور الآية الكريمة الشج بخطر يجب على الإنسان أن يحذر وينقيه ، وحكمت لمن يوقى شح نفسه بالفلاح وذلك في آيتين في سورة الحشر

(١) صحيح البخاري / ١ ٢٤٤ لـ الزكاة باب إثم مانع الزكاة .

(٢) صحيح مسلم ٢٦/٤ لـ الزكاة باب إثم مانع الزكاة .

(٣) صحيح البخاري / ١ ٢٤٤ لـ الزكاة باب إثم مانع الزكاة .

(٤) سورة محمد آية ٣٨ .

والنفاذ قال تعالى : « وَمَنْ يُوقِنْ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ »<sup>(١)</sup> ويقول - ﴿ إِيَّاكُمْ وَالشَّحُّ فَإِنَّمَا هُلُكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشَّحِّ ، أَمْرُهُمْ بِالْبَخْلِ فَبَخْلُوا ، وَأَمْرُهُمْ بِالْقُطْبِعَةِ فَقَطَعُوا ، وَأَمْرُهُمْ بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا »<sup>(٢)</sup> فَكُمْ مِنْ آثَارٍ تَرَبَّتْ عَلَى الشَّحِّ بَيْنَهَا الرَّسُولُ - ﴿ فِي حَدِيثِهِ ! وَأَخْطَرُ أَثْرٍ يَلْحِقُ الشَّحِيجَ هُوَ غَضْبُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ - ، كَمَا هُوَ وَاصِحٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ وَسَأَذْكُرُ لَذَكَرَ مَثَالِيْنَ لِيَحْذِرُ كُلُّ إِنْسَانٍ عَوَاقِبَ مَدْعَوِيِّ الزَّكَاةِ ، وَالْبَخْلِ عَلَى الْفَقَرَاءِ بِغَصْلِ اللَّهِ تَعَالَى . »

**المثال الأول :** يقول الله تعالى : « وَمَنْهُمْ مِنْ عَاهَدَ اللَّهَ لِنَّ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لِنَصْدِقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ، فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخْلُوا بِهِ وَتَوَلُّوا رَهْمَ مَعْرُضُونَ ، فَأَعْقَبَهُمْ نَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ »<sup>(٣)</sup> ذكر الإمام الطبرى فى جامع البيان والواحدى فى أسباب النزول سبب نزول هذه الآية عن أبي أمامة الباھلى عن ثعلبة بن حاطب الأنصارى أنه قال لرسول الله - ﴿ ادع الله أن يرزقنى مالا . فقال رسول الله - ﴿ وَيَحْكُمْ يَا ثُلَبةً ، قَلِيلٌ تَؤْدِي شَكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تَطِيقُهُ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى ، قَالَ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِثْلَ نَبِيِّ اللَّهِ ؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ شِئْتَ أَنْ تَسْيِيرَ مَعِي الْجِبَالَ ذَهَبًا وَفَصْنَهُ لَسَارَتْ ، قَالَ : وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَرَزَقَنِي مَالًا لَا يَعْطِيْنَ كُلَّ ذَيْ حَقٍّ حَقَّهُ . فقال رسول الله - ﴿ اللَّهُمَّ ارْزُقْ ثُلَبةً مَالًا . قَالَ : فَاتَّخِذْ غَنَمًا فَنَمَتْ كَمَا يَنْمُ الدَّودُ ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْمَدِينَةُ فَتَنَحَّى عَنْهَا ، فَنَزَلَ وَادِيَا مِنْ أَوْدِيَتِهَا حَتَّى جَعَلَ يَصْلِي الظَّهَرَ وَالْعَصْرَ فِي

(١) سورة الحشر آية ٩ .

(٢) سنن أبي داود ١٣٧/٢ ك الزكاة باب في الشح .

(٣) سورة التوبة آية ٧٥: ٧٧ .

جماعة ويترك ما سواهما ، ثم نمت وكثرت فتلتى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة وهي تنمو كما ينمو الدود حتى ترك الجمعة ، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة يسألهم عن الأخبار ، فقال رسول الله - ﷺ - : ما فعل ثعلبة ؟ فقالوا : يا رسول الله اتخذ غنما ، فضاقت عليه المدينة ، فأخبروه بأمره فقال : يا وريح ثعلبة ، يا وريح ثعلبة . قال : وأنزل الله « خذ من أموالهم صدقة » الآية ، ونزلت عليه فرائض الصدقة ، فبعث رسول الله - ﷺ - رجلين على الصدقة ، رجلا من جهينة ، ورجلًا من سليم ، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين ، وقال لهما : مرا بثعلبة ، وبفلان رجل من بنى سليم فخذنا صدقاتهما ، فخرجا حتى أتيا ثعلبة فسألاه الصدقة ، وأقرأه كتاب رسول الله - ﷺ - فقال : ما هذه إلا جزية ، ما هذه إلا أخت الجزية ، ما أدرى ما هذا انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إلى ، فانطلقا وسمع بهم السلمي فنظر إلى خiar أسنان إيه ، فعزلها للصدقة ثم استقبلهم بها ، فلما رأوه قالوا : ما يجب عليك هذا ، وما نريد أن نأخذ هذا ملك ، قال : بل فخذوه فإن نفسى بذلك طيبة ، وإنما هي لي ، فأخذوها منه ، فلما فرغوا من صدقاتهما رجعا حتى مرا بثعلبة فقال : أروني كتابكما ، فنظر فيه فقال : ما هذه إلا أخت الجزية ، انطلقا حتى أرى رأيي ، فانطلقا حتى أتيا النبي - ﷺ - فلما رأهما قال : يا وريح ثعلبة - قبل أن يكلمهما - ودعا للسلمي بالبركة ، فأخبراه بالذى صنع ثعلبة والذى صنع السلمي ، فأنزل الله تبارك وتعالى فيه « ومنهم من عاهد الله » إلى قوله « وما كانوا يكذبون » وعند رسول الله - ﷺ - رجل من أقارب ثعلبة فسمع ذلك ، فخرج حتى أتاه فقال : ويحك يا ثعلبة ، قد أنزل الله فيك كذا وكذا ، فخرج ثعلبة حتى أتى النبي - ﷺ - فسأله أن يقبل منه صدقته ، فقال : إن الله منعنى أن أقبل منك صدقتك ، فجعل يحنى على رأسه التراب ، فقال له رسول الله

- **رسول الله** : هذا عملك ، قد أمرتك فلم تطعني ، فلما أبى أن يقبض رسول الله - **رسول الله** - رجع إلى منزله ، وقبض رسول الله - **رسول الله** - ولم يقبل منه شيئاً ، ثم أتى أبو بكر حين استخلف فقال : قد علمت منزلتي من رسول الله - **رسول الله** - وموضعى من الأنصار فاقبل صدقى ، فقال : أبو بكر : لم يقبلها رسول الله - **رسول الله** - وأنا أقبلها ؟ فقبض أبو بكر ولم يقبضها ، فلما ولى عمر أتاها فقال : يا أمير المؤمنين اقبل صدقى ، فقال : لم يقبلها رسول الله - **رسول الله** - ولا أبو بكر وأنا لا أقبلها منك ، فقبض ولم يقبلها ، ثم ولى عثمان - رحمة الله عليه - فأتاها فسألها أن يقبل صدقته ، فقال : لم يقبلها رسول الله - **رسول الله** - ولا أبو بكر ولا عمر - رضوان الله عليهمما - وأنا لا أقبلها منك ، فلم يقبلها منه ، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان رحمة الله عليه ، <sup>(١)</sup> وهكذا تبين لنا أن المال المحبب إلى النفس كان سبباً في بخل ثعلبة ، وبعده عن الله عز وجل ، وإذا كان هذا ما حدث من ثعلبة فإن في المسلمين الكثير من تمنوا أن يرزقهم الله ، وقطعوا على أنفسهم العهود والمواثيق ، فلما أعطاهم الله ما أحبوا صاروا عبيداً للمال فاستحقوا الخسارة وصدق رينا في تحذيره لنا «**يأيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن نصر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون**» <sup>(٢)</sup> وقال - **رسول الله** - : ما ذنبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لديه ، <sup>(٣)</sup>.

**المثال الثاني** : ما ذكره رينا عز وجل في سورة (ن والقلم) يقول سبحانه وتعالى : «**إِنَّا بِلُونَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لِيَصْرِمُنَا**

(١) جامع البيان / ١٠-١٣١-١٣٠ وأسباب النزول للواحدى ١٩٠ - ١٩١ .

(٢) سورة المدافقن آية ٩ .

(٣) الترمذى ٥٨٨ / ٤ ك الزهد باب ٤٣ وقال : حديث حسن صحيح .

مُصْبِحِينَ ، وَلَا يَسْتَأْنُونَ ، فَطَافُ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّنْ رِّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ ، فَأَصْبَحَتِ  
كَالصَّرِيمَ ، فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ، أَنْ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُلْتُمْ صَارِمِينَ ، فَانْطَلَقُوا  
وَهُمْ يَتَخَافَّوْنَ ، أَنْ لَا يَدْخُلُنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مُسْكِينٌ ، وَغَدُوا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ ،  
فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَا لِضَالِّوْنَ ، بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ »<sup>(١)</sup> إِذَا كَانَ الْمَثَالُ الْأُولُ مَثَالًا  
لِلْفَقِيرِ الَّذِي أَعْطَى الْمَالَ فَبَخِلَ بِهِ فَإِنَّ الْمَثَالَ الثَّانِي مَثَالٌ لِمَنْ خَافَوْا الْفَقْرَ وَلَمْ  
يَعْجِبُهُمْ فَعْلُ أَبِيهِمْ ، فَسَلَّكُوا طَرِيقًا مَعْوِجاً . لَقَدْ كَانَ أَبُوهُمْ رَجُلًا صَالِحًا يَمْلِكُ هَذِهِ  
الْجَنَّةَ وَكَانَتْ تَمْلَئُ بِأَنْوَاعِ النَّثْمَارِ وَالنَّزْوَعِ ، تَؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِنْدِنِ رِبَّهَا ،  
يَعْرُفُ صَاحِبَهَا حَقَ اللَّهِ فِيهَا ، فَكَانَ يَنْادِي الْفَقَرَاءَ وَقَتْ الْحَصَادَ وَالْجَنَّى ، يَتَرَكُ  
لَهُمْ مَا أَخْطَأُ الْمَنْجَلَ أَوْ أَلْقَتْهُ الرِّيحَ ، أَوْ بَعْدَ عَنِ الْبَسَاطِ الَّذِي يَبْسُطُ تَحْتَ الدَّخْلَةِ ،  
وَكَانَ يَجْتَمِعُ لَهُمْ شَيْءٌ كَثِيرٌ ، إِلَّا أَنَّ الْأَبْنَاءَ كَانُوا يَعْيِّبُونَ فَعْلَ أَبِيهِمْ ، وَكَانُوا يَتَهَمِّونَهُ  
بِالْإِسْرَافِ ، لَكُلِّهِمْ يَقْبِلُونَهُ عَلَى صَنْجَرٍ ، فَلَمَّا مَاتَ الْأَبُ وَجَدَ الْأَبْنَاءَ الْفَرْصَةَ مَوْاتِيَّةً  
لِإِظْهَارِ دَخَائِلِهِمْ ، فَقَالُوا : إِنَّ فَعْلَنَا مَا كَانَ يَفْعَلُ أَبُونَا صَنَاقٌ عَلَيْنَا الْأَمْرُ ، فَاجْتَمَعُوا  
وَتَشَاورُوا فِيمَا يَصْنَعُونَ ، وَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عَلَى أَنْ يَخْفُوا حَصَادَهُمْ عَنِ الْفَقَرَاءِ ،  
وَأَنْ يَذْهَبُوا إِذَا أَرَادُوا مُبْكِرِينَ ، حَتَّى لا يَشْعُرُ بَهُمُ الْفَقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ ، لَكِنْ وَاحِدًا  
مِنْهُمْ كَانَ أَعْقَلَهُمْ ، نَصَحَّهُمْ أَنْ يَظْلَمُوا عَلَى نَهْجِ أَبِيهِمْ ، وَلَكِنَّهُ تَابَعُهُمْ عَدَمًا خَالِفَهُ  
وَأَصْرَوْا عَلَى تَنْفِيذِ مَا دَبَرُوهُ ، بَيْتُهُمْ مَا بَيْتُوا ، وَدَبَرُوا مَا دَبَرُوا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سَاهِرٌ  
لَا يَنْامُ كَمَا يَنَامُونَ ، وَيَدْبِرُ غَيْرَ مَا يَدْبِرُونَ ، جَزَاءُ بَطْرِهِمْ وَيَخْلِمُهُمْ عَلَى الْفَقَرَاءِ  
وَالْمَسَاكِينِ ، فَحَلَّ بِجُنُونِهِمُ الْعَذَابُ بَلِيلٌ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ، أَنْتَ عَلَيْهَا نَارٌ أَحْرَقْتَهَا ،  
فَتَرَكْتَهَا كَاللَّلِيَّ الْمُظْلَمُ ، وَلَمْ تَدْعُ فِيهَا شَيْئًا ؛ لَأَنَّهُمْ طَلَبُوا كُلَّ فَلْمٍ يَزْكُوْهُ بِمَا يَمْنَعُ  
عَدَهُ الطَّوَّارِقَ ، عَلَى خَلَافِ مَا كَانَ أَبُوهُمْ يَفْعَلُ ، أَصْبَحُوا مُبْكِرِينَ يَنْادِي بِعِصْبَمِهِمْ

(١) سورة القلم آية ١٧ - ٢٧ .

بعضًا ، ويدرك بعضهم بعضاً بما اتفقا عليه ، ويحس بعضهم بعضاً ، فساروا إليها يتحدثون بصوت خفيض ، حتى لا يسمعهم فقير أو مسكين ، فما أن وصلوا إليها حتى كانت المفاجأة مذهلة ، جعلتهم يتحيرون حين رأوا ما آتى الله حال جنتهم ، يقول بعضهم لبعض : ما هذه جنتنا التي عهداها محملة بالثمار ، مملوءة بالزروع ، لقد ضللنا الطريق إليها ، ولكنهم ينتهون إلى الحقيقة المرة ، والخبر اليقين ، عرفوا أنه قد حاق بهم مكرهم ، وأنهم قدروا فعلاً على المدع والحرمان ، ولكنه حرمان أنفسهم على أقل تقدير ، ويتقدّم أعقابهم ويدركهم نصّه لهم عندما طلب منهم أن يشكروا المدع ، وأن يتركوا الأمور تسير كما كانت تسير في عهد أبيهم ، ويلقى كل منهم اللائمة على أخيه ويتصل من المسئولة ، ثم يتركون القالوم الذي لا يفيد ، معتبرين بالخطيئة أمام العاقبة السيئة التي حلّت بهم ، فيتوبون إلى الله نادمين على ما بدر منهم ، وكلهم أمل أن يعرضهم الله خيراً منها ، وأن يمن عليهم بقبول توبتهم ، ثم تعقب الآيات مبيّنة أن هذا العذاب عقاب الدنيا أما عذاب الآخرة فإنه أكبر وأشد ، ليتعظ العاقلون ، وللعلم كل إنسان أن الإنفاق برّكة للمال ، والشح مهلكة له ، والله عز وجل يقول : « وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه وهو خير الرازقين » <sup>(١)</sup> ويقول الرسول - ﷺ - فيما يرويه عن رب العزة جل جلاله : ، أَنْفَقَ يَا بْنَ آدَمَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ ، <sup>(٢)</sup> وَقَالَ ، يَدِ اللَّهِ مَلَأَى لَا تغتصبها نفقة ، سحاء الليل والنهر ، <sup>(٣)</sup> .

(١) سورة سباء آية ٣٩ .

(٢) صحيح البخاري ١٤١/٣ ك التفسير . سورة هود .

### ثالثاً : من كان عطاء المال سبباً في تكبره وغروره :

قد يكون عطاء المال سبباً في تكبر الإنسان وغرورته ، يقول سبحانه وتعالى : « كلا إن الإنسان ليطغى ، أن رأه استغنى »<sup>(١)</sup> يقول الإمام النيسابوري : « واعلم أن المال ليس سبباً للطغيان على الإطلاق ، وكيف لا وإنه لم يزد سليمان - عليه السلام - إلا تواسعاً وعبودية ، فكان يجالس المساكين ، ويقول : مسكنين جالس مسكنينا ، وكان عبد الرحمن بن عوف من كبار الصحابة كثير المال ، ولو أنصف العاقل وتأمل لوجد نفسه في حال الغنى أشد افتقاراً إلى الله ؛ لأن الفقير لا يتمنى إلا سلامته نفسه ، والغني يتمنى سلامته نفسه وما له وأهله وجاهه ، والإنسان قد ينسى فضل الله وعذابه في حالة تحقيق أمنيته وغناه ، بسبب الجهد والكد ، فينسب ذلك إلى كفائه لا إلى عدائه الله ، ولم يدر أنه كم من باذل وسعه في الحرص والطلب لم يحصل إلا على خفي حنين ، وأنه سبحانه قد يرجع الغنى آخر الأمر إلى حالة الفقر ، ليتحقق أن ذلك الغنى لم يكن بفعله وكسبه ، وإنما ذلك بحول الله وقوته ، ثم يتذكر الإنسان أن مصيره إلى الله ، وإلى حيث لا يدفع عنه المال والكسب ، فلا فائدة من العصيان وال الكبر والطغيان ،<sup>(٢)</sup> وسأذكر لذلك مثالين من كتاب الله عز وجل .

### المثال الأول : قصة قارون :

يقول الله تعالى : « إن قارون كان من قوم موسى فبغي وأتباها من الكنوز ما إن مفاتحة لتنوء بالعصبة أولى القوة إذ قال له قومه لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين ، وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين ، قال إنما أتيتكه على علم عندي أو لم يعلم أن الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد

(١) سورة الطلاق آية ٦ .

(٢) تفسير النيسابوري ١٢٧، ١٢٦/٣٠ بتصريف .

مـهـ قـوـةـ وـأـكـثـرـ جـمـعـاـ وـلـاـ يـسـأـلـ عـنـ ذـنـبـهـ الـمـجـرـمـونـ » (١) فـصـتـ الـآـيـاتـ أـنـ قـارـونـ  
 كـانـ مـنـ قـوـمـ مـوـسـىـ فـقـيـلـ :ـ كـانـ مـنـ مـؤـمـنـ قـوـمـهـ وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ وـالـنـخـعـيـ وـقـنـادـةـ  
 وـمـالـكـ بـنـ دـيـنـارـ وـابـنـ جـرـيـجـ :ـ كـانـ قـارـونـ اـبـنـ عـمـ مـوـسـىـ (٢) ،ـ وـقـالـ مـحـمـدـ بـنـ  
 اـسـحـقـ :ـ كـانـ عـمـ مـوـسـىـ -ـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ وـظـاهـرـ الـآـيـةـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ كـانـ مـنـ قـدـ  
 آـمـنـ ،ـ وـلـاـ يـبـعـدـ أـيـضـاـ حـمـلـهـ عـلـىـ الـقـرـابـةـ ،ـ (٣) وـقـدـ أـعـطـاهـ اللـهـ تـعـالـىـ الـمـالـ الـكـثـيرـ ،ـ  
 وـالـخـيـرـ الـوـفـيرـ ،ـ فـكـانـتـ مـفـاتـحـ خـرـائـتـهـ يـصـعـبـ عـلـىـ الـجـمـاعـةـ الـأـقـوـيـاءـ حـمـلـهـ ،ـ أـوـ  
 مـعـرـفـتـهـ لـكـثـرـتـهـ ،ـ يـقـولـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ :ـ «ـ وـأـتـيـناـ مـاـنـ الـكـنـوزـ مـاـنـ مـفـاتـحـهـ لـتـنـوـعـ  
 بـالـعـصـبـةـ أـوـلـىـ الـقـوـةـ »ـ وـيـدـلـاـ مـنـ أـنـ يـكـونـ هـذـاـ الـمـالـ سـبـبـاـ فـيـ صـلـتـهـ بـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ ،ـ  
 وـشـكـرـهـ عـلـىـ إـنـعـامـهـ ،ـ كـانـ سـبـبـاـ فـيـ غـرـورـهـ ،ـ وـتـكـبـرـهـ وـتـجـبـرـهـ ،ـ وـلـقـدـ نـصـحـهـ الـعـلـاءـ  
 مـنـ قـوـمـهـ أـنـ لـاـ يـفـرـحـ فـرـحـ بـطـرـ وـغـرـورـ بـهـذـاـ الـمـالـ ،ـ وـأـمـرـهـ مـوـسـىـ -ـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ  
 أـنـ يـؤـدـيـ زـكـاـةـ مـالـهـ ،ـ وـأـنـ يـحـسـنـ إـلـىـ إـخـوـانـهـ الـفـقـرـاءـ كـمـاـ أـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـهـ ،ـ وـأـنـ يـشـكـرـ  
 اللـهـ عـلـىـ أـنـعـمـهـ بـتـوـاضـعـهـ ،ـ وـعـبـادـتـهـ لـهـ ،ـ وـعـدـمـ ظـلـمـ عـبـادـ اللـهـ ،ـ لـأـنـ اللـهـ لـاـ يـحـبـ  
 الـمـفـسـدـيـنـ ،ـ فـمـاـ كـانـ مـنـ هـذـاـ الـغـرـ المـأـفـونـ إـلـاـ أـنـهـ ظـنـ أـنـ عـطـاءـ الـمـالـ دـلـيلـ عـلـىـ حـبـ  
 اللـهـ لـهـ ،ـ وـهـذـهـ لـيـسـتـ هـىـ الـحـقـيقـةـ ،ـ فـكـمـ فـقـيرـ صـابـرـ لـهـ مـنـزـلـةـ عـنـ اللـهـ لـاـ يـذـالـهاـ  
 آـلـافـ الـأـغـنـيـاءـ الـذـينـ لـاـ يـعـطـونـ حـقـوقـ اللـهـ فـيـ الـأـمـوـالـ ،ـ وـكـانـ رـدـهـ مـنـبـاـ عنـ دـخـيـلـةـ  
 نـفـسـهـ وـكـاشـفـاـ لـهـاـ ،ـ قـالـ :ـ إـنـمـاـ أـعـطـيـتـ هـذـاـ الـمـالـ لـعـلـمـيـ أـنـ اللـهـ مـاـ مـنـحـنـيـ ذـلـكـ إـلـاـ  
 لـاـسـتـحـقـاقـيـ لـهـ ،ـ وـمـاـ جـمـعـتـهـ إـلـاـ بـخـبـرـتـيـ فـيـ أـمـرـ الـتـجـارـةـ ،ـ وـشـنـونـ تـدـبـيرـهـاـ ،ـ وـنـسـيـ  
 أـنـ اللـهـ -ـ عـزـ وـجـلـ -ـ قـدـ أـهـلـكـ مـنـ قـبـلـهـ مـنـ السـابـقـيـنـ مـنـ كـانـواـ أـشـدـ مـنـهـ قـوـةـ ،ـ وـأـكـثـرـ

(١) سورة القصص آية ٧٦ - ٧٨ .

(٢) تصنف الأنبياء للحافظ ابن كثير . ٤٢٠ .

(٣) الفخر الرازي م ١٣ ج ٢٥ / ١٤ .

جُمِعًا يَعْتَزُونَ بِهِمْ ، وَمَا لَا يَفْتَخِرُونَ بِهِ ، أَمْلَكُوكُمْ لَأَنَّهُ أَمْلَكُوكُمْ فَلَمْ يَعْتَبِرُوا ، وَظَنُوا أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْحَيَاةَ قَسْرًا عَلَيْهِمْ ، يَنْعَمُونَ بِهَا وَيَتَمْتَعُونَ ، فَخَرَجَ عَلَى قَوْمٍ مَتَّزِينًا بِأَنْوَاعِ الْزِينَةِ مِنَ الْحَلِيِّ ، وَالْخَدْمِ وَالْحَشْمِ ، وَالْمَوْكِبِ الْعَظِيمِ ، وَمَا إِنْ شَاهَدَ النَّاسُ خَارِجًا عَلَيْهِمْ فِي زِيَّتِهِ ، حَتَّى انْقَسَمُوا أَمَامَ مَا رَأَوْهُ قَسْمِينِ ، فَرِيقٌ غَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، وَأَدْهَشَهُمْ مَا شَاهَدُوا ، فَتَمَنُوا أَنْ يَكُونُ لَهُمْ مِثْلُ مَا لَقَارُونَ مَا رَأَوْهُ وَبَيْدُوا سَبْبَ تَمَنِيهِمْ قَائِلِينَ : « إِنَّهُ لِذُو حَظٍ عَظِيمٍ » أَمَّا الْفَرِيقُ الثَّانِي فِيمَهُ الْعَقَلَاءُ ، الَّذِينَ عَرَفُوا حَقْيَةَ الدُّنْيَا ، وَوَثَقُوا فِي أَنَّهَا زَائِلَةٌ ، وَعَرَفُوا حَقْيَةَ الْآخِرَةِ ، وَأَنَّ ثَوَابَهَا خَيْرٌ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا ، وَعَرَفُوا أَنَّ الَّذِينَ تَمَنُوا أَنْ يَكُونُ لَهُمْ مِثْلُ مَا لَقَارُونَ جَهَلَةٌ لَا يَعْرِفُونَ حَقْيَةَ الدُّنْيَا ، فَزَجَرُوهُمْ عَمَّا تَمَنُوا ، وَذَكَرُوهُمْ بِأَنَّ ثَوَابَ اللَّهِ أَعْظَمُ ، وَلَنْ يَنَالَهُ إِلَّا مَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَصَبَرُوهُمْ عَلَى الطَّاعَاتِ ، وَابْتَعدُوا عَنِ الْمَعَاصِي وَالشَّهْوَاتِ ، يَقُولُ اللَّهُ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى : « فَخَرَجَ عَلَى قَوْمٍ فِي زِيَّتِهِ قَالَ الَّذِينَ يَرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلُ مَا أُوتِيَ قَارُونَ إِنَّهُ لِذُو حَظٍ عَظِيمٍ ، وَقَالَ الَّذِينَ أُوتِوا الْعِلْمَ وَيَلْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يَلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ »<sup>(١)</sup> وَلَكِنَّ لَكُلَّ ظَالِمٍ نَهَايَةٌ مَرْلَمَةٌ وَهَذَا الطَّاغِيَةُ الْمُتَكَبِّرُ عَاقِبُهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَ - بِمَا يَنْسَبُ كُبْرَهُ ، خَسْفُ اللَّهِ بِهِ وَيَدَارِهِ الْأَرْضُ أَمَا مَا لَهُ الَّذِي لَمْ يَحْفَظْ عَلَيْهِ ، وَكَانَ سَبِيلًا فِي طَغْيَانِهِ فَلَنْ يَكُونَ لَهُ بَعْدَ الْيَوْمِ دَوَامًا ، بَلْ يَكُونُ رَفِيقًا لَهُ فِي مَقْرَبَهِ الْجَدِيدِ ، وَلَمْ يَسْطِعْ هُوَ لِنَفْسِهِ نَفْعًا ، وَلَا عَنِ مَا لَهُ دَفْعًا ، وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَخْلُصُهُ مِنْ بَطْشِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لِيَكُونَ فِي ذَلِكَ عِبْرَةً لِمَنْ تَحَدَّثُهُ نَفْسُهُ أَنْ يَغْتَرُ بِمَالِ اللَّهِ وَيَطْغِي ، « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعُ وَهُوَ شَهِيدٌ »<sup>(٢)</sup> . أَمَّا الَّذِينَ تَمَنُوا

(١) سورة القصص آية ٧٩، ٨٠.

(٢) سورة ق آية ٣٧.

مكانته فقد ثابوا إلى رشدهم ، وعرفوا فضل الله عليهم عندما لم يعطهم ، فقالوا : لولا فضل الله علينا لحل بنا مثل الذي حل بقارون ، يقول سبحانه وتعالى « فخسنا به ويداره الأرض فما كان له من فلة ينصرنه من دون الله وما كان من المتصرين ، وأصبح الذين تمنوا مكانه بالأمس يقولون ويكان الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر ، لولا أن من الله علينا لخسف بما ويكأنه لا يفلح الكافرون » <sup>(١)</sup> وكم من ملحة في طيبة محبة ، وكم من محنة في طيبة منحة ، والعاقبة في الآخرة للمتقين ، الذين لا يريدون استعلاء على خلق الله بما أوتوا ، ولا يفسدون في الأرض ، ذلك الفضل من الله القائل : « تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين » <sup>(٢)</sup> . وهكذا أسللت الآيات الستار على هذه العاقبة الوخيمة ليكون فيها موعدة وذكرى لأرباب المال ، الذين تغفهم النعمة ، وتعيمهم الأموال وتجعل على بصرهم وبصيرتهم غشاوة فلا ينظرون إلى غيرهم لا بعين الازدراه والاحتقار ، ظانين أنهم لم يخلقوا إلا ليكونوا لهم خدما ، أدلاه لعطائهم ، ناسين أن الله تعالى قد كفل للمؤمنين العزة فقال سبحانه وتعالى : « والله العزة ولرسوله وللمؤمنين » <sup>(٣)</sup> .

### المثال الثاني : قصة صاحب الجنتين وأخيه :

يقول الله تعالى : « واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أذاب وحفنناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا » <sup>(٤)</sup> ذكر المفسرون أن هذه الآيات ذكرت في قصة رجلين أخوين من بني إسرائيل ، ورثا من أبيهما ثمانية آلاف

(١) سورة القصص آية ٨١ - ٨٢ .

(٢) سورة القصص آية ٨٣ .

(٣) سورة المدافقون آية ٨ .

(٤) سورة الكهف آية ٣٢ .

دينار اقتسمها ، فاشترى أحدهما أرضا ، فكانت له حديقتان من أعداب ، يحيط بهما الدخل ، وداخلهما زروع بين النخيل والأعداب ، تجرى فيها الأنهار ، فأعطت كل حديقة ثمارها كثيرة ، أما الأخ الآخر فقد تصدق بماله ، ابتغاء ما عند الله من الأجر ، ودار بينهما في يوم حوار افتخر فيه صاحب الجنتين على أخيه بكثرة ماله وشرفه ، وكثرة أنصاره وخدمه ، وأخذ بيده أخيه المؤمن ، ودخل الحديقة يطوف به فيها ، ويرى ما فيها من أشجار وثمار وأنهار ، وهو ظالم لنفسه بالعجب والكفر ، قال متكبرا : ما أعتقد أن تفني هذه الحديقة أبدا ، ويظهر أن أخيه ذكره بما يجب عليه من تواضع وشكر المنعم ، عندما رأه متكبرا جادها ، وبين له أن ذلك كله زائل ، وأن المرجع إلى الله ، فقال : وما أعتقد أن يكون هناك بعث ، ولتن كان كما تزعم فسوف يعطيك الله خيرا من هذا ، وينزلنى منزلًا عظيمًا ، فما أعطاني هذا إلا لكرامتي عليه ، وأنى أهل لهذا العطاء ، فقال له المؤمن الفقير : أجدت الخالق ، وجئت نعمته وهو سبحانه القادر الذي خلق أصلك من تراب ، ثم من نطفة ، ثم جعلك بشرا سويا ؟! وإذا كنت قد كفرت بربيك فإني أعرف بوجود خالق ، ولا أشرك في عبادته غيره ، فهو سبحانه المنعم المتفضل المعبد بحق ، ثم وجهه إلى ما يجب عليه عندما يدخل جنته ، ويعجبه ما يرى فيها من أنعم الله ، أن يتذكر فضل الله عليه وأن يقول : « ما شاء الله لا قدرة إلا بالله » ثم قال لأخيه عندما رأه قد أبطرته النعمة ، وأصله المال : إن كنت تراني فقيرا ، وتتعالى على بأموالك وأولادك ، فإنني أتوقع أن يغير الله حالى وحالك ؛ لأنني أعرف ربى معرفة حقة ، فيرزقنى جنته خيرا من جنتك التي تفخر بها ، ويرسل على جنتك الصواعق تحرقها ، أو الآفات تقضى على ما فيها ، أو يغور ما فيها بقدرة الله الذى أوجده ؛ فلا تستطيع طلبه أو إرجاعه ؛ فيتلف كل ما فيها مما افتخرت به وتعالىت على ، فتصبح جنتك خرابا ، وتحقق ما توقع المؤمن ،

فكانت المفاجأة مذلة ، تغير الحال فأصبحت بعد أن كانت متعة للأنظار ، أصابها الدمار والبوار ، وما إن رأى هذا المتكبر المغرور حتى تأكد أنه قد خاب سعيه ، وضاع أمله ، وأخذ يضرب كفا بكف أسفًا وحزنا على جهده الصنائع ، وماله الهالك ، رأى سقوفها قد سقطت على جدرانها ، فأصبحت فقراً ببابا ، وهذا أدركته الحسرة ، واعتصر فؤاده الحزن والندم ، فتمنى أن لم يكن قد كفر بربه ، وجحد نعمته ، لكنه اللدم حيث لا يلتفع اللدم ، وهكذا أمهله الله قلم يعتبر ، فحلت به نعمته ، قلم يجد من يخلصه مما حل به ، فضلاً عن أنه لم يستطع أن يحول دون نزول العذاب بجنته التي تعالى بها على أخيه المؤمن ، ولم تلتفعه عشيرة ولا ولد ، والعاقبة للمتقين ، والأمر يومئذ لله ، وهكذا فإن الغرور يذهب السرور ، وجحود النعمة سبب النعمة ، والأيام دول ، من سره زمن ساعته أزمان ، والعاقل من عرف حقيقة الدنيا كما وصفها الحق تبارك وتعالى : « اعلموا أن الحياة الدنيا لعب ولهم زينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرًا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور » <sup>(١)</sup> وعرف حقيقة الآخرة التي قال الله عنها : « والآخرة عند ربكم للمتقين » <sup>(٢)</sup> فنظر في العوائب فسلم من التواب **« وما ربك بظلام للعبد »** <sup>(٣)</sup> .

(١) سورة الحديد آية ٢٠ .

(٢) سورة الزخرف آية ٣٥ .

(٣) سورة فصلت آية ٤٦ .

## الخاتمة في أهم نتائج البحث والتوصيات

من خلال هذا البحث تتضح لنا الحقائق التالية :

- ١ - أن المال عطاء الله تعالى ، يجب علينا أن نشكره عليه كما أمرنا فقال سبحانه وتعالى : « فاذكروني أذركم واشكروا لى ولا تكفرون » <sup>(١)</sup> وقال : « لئن شكرتم لأزيدنكم » <sup>(٢)</sup> .
- ٢ - ليس عطاء المال دليلاً على حب الله تعالى ، كما أن الفقر والحرمان ليس دليلاً على سخطه ، فكلامنا ابتلاء الله ؛ لذا يجب أن يقابل الفقر بالصبر الجميل ، والرضا بالقليل .
- ٣ - يجب ألا تلهينا أموالنا عن ذكر الله وعبادته ؛ فما خلق الإنسان إلا ل العبادة ربه كما يقول سبحانه : « وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون » <sup>(٣)</sup> .
- ٤ - الأخذ بالأسباب لا يتنافي مع التوكل على الله عز وجل ، وليس شكا في الرزق سبحانه وتعالى ، بل هو واجب شرعاً ؛ لأن الله أمرنا به عندما قال : « فامشو في مناكبها » <sup>(٤)</sup> .
- ٥ - السعي على المعاش ، والكسب الحلال وسيلة لرضوان الله عز وجل ، ووسيلة تكفل للمؤمن عزته التي منحها الله عز وجل له عندما قال : « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين » <sup>(٥)</sup> .

(١) سورة البقرة آية ١٥٢ .

(٢) سورة إبراهيم آية ٧ .

(٣) سورة الذاريات آية ٥٦ .

(٤) سورة الملك آية ١٥ .

(٥) سورة المدافق آية ٨ .

- ٦ - جعل الله في المال حقا ، وبين أصحابه ، فل八卦 كل ذي حق حقه ، ولا ينسينا حب المال هذه الحقوق فل تكون من الخاسرين .
- ٧ - احترام مشاعر الآخرين واجب إنساني أوجبه الله عز وجل ؛ لذا يجب علينا ألا نضيع ثواب صدقاتنا بالمن والأذى ، وعدم احترام مشاعر الآخرين .
- ٨ - لكل إنسان إرادة وفكرة ، فعليه أن يحافظ على ماله بارادته القروية ، وفكره الموزون ، ولا يستسلم لرغبات نفسه في ضياع المال ، أو يقترب على نفسه ، ولا يترك قياده لعدوه الشيطان الذي يحرض على غوايته ويعده عن الله عز وجل .
- ٩ - أفضل أبواب الخير أن ينفق الإنسان ماله من أجل إعلاء كلمة الله ، فلتعمل جاهدين من أجل المحافظة على إعلاء كلمة الدين .
- ١٠ - الحرص الزائد على المال سبب البخل به ، والبخل بالمال شر لصاحبها ، وسوف يكون المال وسيلة من وسائل تعذيب صاحبها ، فلتحذر ذلك على أنفسنا .
- ١١ - منح الله مال الغير حصانة شرعية ، وحرم الاعتداء عليه ، أو التحايل لأخذه وراء أي ستار ، وتحت أي شعار ، فلتتق الله في ذلك ، ولنعلم أنه لا يحل لامرئ من أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس منه .
- ١٢ - أن المال لا يكون خيراً لصاحبها إلا إذا اكتسبه من العلال وأنفقه في العلال .
- ١٣ - مدح الله الإنسان العقل ، وكرمه على سائر المخلوقات ، وجعله سيدها ،

فعليه أن يحافظ على منحة الله له ، وأن يتجلب كل عمل قبيح يحط من شأنه ويقلل من قدره .

١٤ - خلق الله الإنسان ضعيفا لا حول له ولا قوة إلا بربه ، ولهذا فإنه يجب عليه أن يتذكر هذه الحقيقة ، وألا تطفيه النعمة ، وأن يتواضع ويلجأ إلى خالقه سبحانه وتعالى .

١٥ - العاقل من يتعظ بما يدور من حوله ، وأن يتأمل سنته في الظالمين والمتكبرين حيث يهملهم فإذا لم يرجعوا عن ظلمهم وتكبرهم أخذهم أخذ عزيز مقتدر .

١٦ - وضح رسولنا - ﷺ - أن الحلال بين ، وأن الحرام بين ، فلنسر في طريق الحلال ون فعل الحلال ، ونبعد عن الحرام وطرقه ، أما ما فيه شبهة حرام فإنه يجب علينا أن نتقيه ، حتى لا نقع في الحرام كما أمرنا حبيبنا - ﷺ - ومن أهم التوصيات التي أوصى بها :

١ - أن نعمل جاهدين لمساعدة إخواننا المسلمين في البلاد الفقيرة والبلاد التي يعاني أهلها من اضطهاد أعداء الإسلام ، كما في البوسنة والهرسك وكوسوفو ، وأفريقيا ، وفلسطين والعراق .

٢ - الحكم بشرعية الإسلام ، وقوانين الله وحدوده ؛ لأن فيها ما يكفل أمن البشر على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، وعدم تعطيل حدود الله تحت أي مسمى كحقوق الإنسان وغير ذلك ، فلا حكم إلا ما حكم به الله ، ولا تشريع إلا ما شرع الله سبحانه وتعالى ، أما قوانين البشر فإنها لا تحقق أدنى أمن أو سلامه .

٣ - ألا نربط اقتصادنا بالقوانين الربوية ، بل نترك له العنان ليسير رفق ما أحله الله من الطرق الصحيحة ، وأن ندقن النظر في كل ما يصل إلى خزانة الدولة من مال .

والله أسأل أن يوفق حكامنا خلير العباد والبلاد

أمين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

### الباحث

د/ محمد الطنطاوى الطنطاوى جبريل

مدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن

## مراجع البحث

### ١ - القرآن الكريم :

#### مراجع التفسير وعلوم القرآن :

- ١ - تفسير أبي السعود العمادى طبعة دار المصحف .
- ٢ - تفسير القرآن الكريم للحافظ ابن كثير طبعة عيسى البابى الحلبي .
- ٣ - التفسير الكبير للإمام الفخر الرازى طبعة دار الفكر ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ٤ - تفسير المنار للإمام السيد محمد رشيد رضا طبعة الهيئة المصرية للكتاب .
- ٥ - جامع البيان للإمام ابن جرير الطبرى طبعة دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٦ - الجامع لأحكام القرآن الكريم للإمام القرطبى طبعة دار الحديث ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ٧ - تفسير الخازن طبعة دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ٨ - الدر المثور في التفسير بالتأثر للإمام السيوطي طبعة دار المعرفة ١٣١٤هـ .

- ٩ - تفسير روح المعانى للإمام الألوسى البغدادى طبعة دار نكر ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ١٠ - تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للإمام النيسابورى هامش  
جامع البيان طبعة دار الريان للتراث ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١١ - فتح القدير للإمام الشوكانى طبعة دار المعرفة .
- ١٢ - الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين تأليف سليمان بن عمر  
العجىلى الشهير بالجمل طبعة عيسى البابى الحلبي .
- ١٣ - فى ظلال القرآن للشيخ سيد قطب طبعة دار الشروق ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ١٤ - الكشاف للإمام الزمخشري طبعة دار الريان للتراث ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٥ - معالم التنزيل للإمام البغوى طبعة دار الكتب العلمية الطبعة الأولى  
١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ١٦ - إرشاد المريد إلى مقصد القصيد في القراءات العشر للشيخ على  
محمد الضباع طبعة مصطفى البابى الحلبي ١٤٠٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ١٧ - أسباب النزول للواحدى النيسابورى طبعة مكتبة المتتبى .
- ١٨ - قصص الأنبياء للحافظ ابن كثير طبعة دار عمر بن الخطاب الطبعة  
الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

١٩ - لباب التقول في أسباب النزول للإمام السيوطي على هامش المصحف طبعة مكتبة عبد المجيد مرزا بمكة .

**مراجع كتب السنة :**

١ - سنن ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار إحياء التراث ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .

٢ - سنن أبي داود طبعة دار الريان للتراث ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

٣ - سنن الترمذى تحقيق إبراهيم عطوة وأحمد محمد شاكر طبعة مصطفى الحلبي ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م .

٤ - سنن النسائى بشرح الإمام السيوطى وحاشية السندى طبعة دار الكتب العلمية .

٥ - صحيح البخارى بحاشية السندى طبعة عيسى الحلبي .

٦ - صحيح مسلم بشرح النووي طبعة دار الفد العربي ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٧ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس للعجلونى طبعة دار التراث .

٨ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوى طبعة دار الكتب الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

**مراجع وكتب أخرى :**

١ - الأحوال الشخصية للأستاذ الدكتور / محمد مصطفى شحاته الحسين طبعة مطبعة دار التأليف بالمالية المصرية ١٣٩٢هـ - ١٩٧٣م .

٢ - الإسلام والمناهج الإشتراكية للشيخ محمد الغزالى طبعة دار نهضة مصر للطباعة ١٩٩٧ م .

٣ - كتاب الشهاوى فى تاريخ التشريع الإسلامي للأستاذ الدكتور / إبراهيم دسوقى الشهاوى طبعة شركة الطباعة الفنية الطبعة الثانية ١٤٨٩ هـ - ١٩٧٠ م .

٤ - الصديق أبو بكر للأستاذ / محمد حسين هيكل طبعة دار المعارف الطبعة الثامنة .

٥ - عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - تأليف محمد عطيه الإبراشى طبعة الهيئة العامة لشئون المطبع الأمريكية ١٩٨٤ م .

٦ - فقه السنة للشيخ سيد سابق طبعة دار التراث العربى .

٧ - الفقه على المذاهب الأربعة تأليف عبد الرحمن الجزيري طبعة دار الحديث ١٩٩٤ م .

٨ - القاموس المحيط للفيروز آبادى الطبعة الثانية طبعة مصطفى الحلبي ١٤٧١ هـ - ١٩٥٢ م .

٩ - الكبائر للإمام الذهبي الدمشقي طبعة دار الفكر الإسلامي ١٩٨٥ م .

١٠ - لسان العرب لابن منظور طبعة دار الفكر ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

١١ - مختار الصحاح للرازي طبعة عيسى الحلبي .

١٢ - هذا ديننا للشيخ محمد الغزالى طبعة دار القلم الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

## المحتوى

<u>الموضوع</u>	<u>رقم الصفحة</u>
المقدمة	٩٦٧
التمهيد ( مكانة المال ) :	٩٦٩
المبحث الأول : طرق اكتساب المال .	٩٧٣
المبحث الثاني : المحافظة على المال .	٩٧٩
أ - الاعتدال في إنفاقه .	٩٧٩
ب - الاستيقاظ للأموال في الدين .	٩٨٣
١ - الأمر بكتابته والإشهاد عليه .	٩٨٣
٢ - إباحة الرهن للاستيقاظ للمال .	٩٨٧
ج - تحريم أخذ مال الغير بغير وجه حق :	٩٨٨
١ - تحريم الربا .	٩٨٩
٢ - تحريم أكل مال اليتيم .	٩٩٤
٣ - تحريم السرقة .	٩٩٩
٤ - تحريم الرشوة .	١٠٠٢
٥ - تحريم الميسر .	١٠٠٦
المبحث الثالث : موقف الناس من المال	١٠٠٩
أولا : من يتخذ المال وسيلة للخير ورضاء الله .	١٠٠٩
أ - إخراج الزكاة والصدقة .	١٠٠٩
ب - بذل المال في سبيل الله .	١٠١٤
ثانيا : من يدخل بهماله .	١٠١٨
ثالثا : من كان عطاء المال سببا في تكبره وغروره .	١٠٢٦
- قصة هارون .	١٠٢٦
- قصة صاحب الجنتين وأخيه .	١٠٢٩
الخاتمة .	١٠٣٢
مراجع البحث .	١٠٣٦
الفهرس .	١٠٤٠